



الجمعية السورية للمفوقدين  
ومعتقلي الرأي

# الشيطان الذي لا تعرفه

ملف تعذيب المعتقلين في سورية  
التقرير التفصيلي ما بين عامي 2013 و 2016م

الطبعة الثانية - اسطنبول - حزيران 2020م

الجمعية السورية للمفكودين ومعتقلي الرأي

## الشَّيْطَانُ الَّذِي لَا تَعْرِفُهُ

ملف تعذيب المعتقلين في سورية  
التقرير التفصيلي ما بين عامي 2013 و 2016م

## أعدّ التقرير:

أ.د. عماد الدين الرشيد

د. حسان الشلبي

أنور الأحمد

د. زكريا صلّان

وآخرون ...



الإخراج والعمليات الفنية:  
feeqdesign.com

الطبعة الأولى - 2016

الطبعة الثانية (المعدلة)  
اسطنبول - 17 حزيران 2020م

جميع الحقوق محفوظة للجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي © 2020

[www.safmcd.org](http://www.safmcd.org)



يُمنع نسخ هذا التقرير أو أي جزء منه وكذا الاقتباس منه وتخزينه في وسائط عادية وإلكترونية وأي شكل من أشكال حفظ المعلومات واسترجاعها. وكذلك نقل شيء من صورته أو بياناته الخاصة بأي شكل من الأشكال، كما يُمنع نشر شيء من ذلك بطريق التصوير في الشبكة (الانترنت) أو اللوحات الإلكترونية أو أي وسيلة لمعالجة المعلومات ونقلها، دون إذن خطّي من صاحب الحقوق.

# تحذير

الصور الموجودة في هذا التقرير تُظهر مشاهد قد تزعم البعض. تُظهر الصور أشخاصًا متوفّين نتيجة كونهم ضحايا لأعمال تعذيبٍ وحشيّةٍ خطيرةٍ.

تقرّ الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي بضرورة احترام خصوصيّة الضحايا، وحقوق الأسر الذين فقدوا أحبّاءهم في الصّراع السوريّ، وهذا يشمل حساسية قضية نشر الصور في هذا التقرير القانوني.

إنّ استخدام هذه الصور هو إسهام من الجمعية في إعداد لوائح الادّعاء الشّخصي في القضاء لذوي الضحايا المفقودين.

تعدّ الصور في هذا التقرير القانوني مناسبةً فقط للذين هم **فوق الثامنة عشر من العمر**.

كلّ من يجد هذه الصور مزعجة من أيّ وجهٍ ننصّحه بعدم مشاهدتها.

## شكر وتقدير

لتضحية رجل مجهول بما يهدد حياته ومستقبل أسرته صار للضحايا لسان ينطق بكل اللغات  
**كل الشكر والتقدير للبطل الذي غامر بنفسه «سيزر»**

لقيام ذوي الضحايا بالادعاء الشخصي وفق هذا الملف أصبح له قدمان يجول فيهما أروقة القضاء  
**كل الشكر والتقدير للأبطال الذين لم يرهبهم الجناة وقبلوا تحدي سحبهم إلى القضاء**

لكثرة المشتغلين في هذا الملف أضى بحق ملفًا دوليًا من الصعب أن ينسب لأحد  
**كل الشكر والتقدير للعشرات الذين يحملون هذا الملف، ويعملون من أجل نجاحه بصمت**

لاجتياز هذا الملف كلّ اختبارات المصادقية أصبح وثيقة غير قابلة للنقض من أيّ أحد  
**كل الشكر والتقدير للأفراد والمؤسسات والدول التي ساهمت في حفظ الملف حتى صار  
بيّنة دامغة**

وعلى المستوى الخاصّ تتوجّه الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي بالشكر  
لشخصيات وجهات بعينها لما لها من أثر كبير في نجاح الملف قانونيًا..

### وزارة الخارجية القطرية

مكتب الجرائم ضد الإنسانية والإبادة وجرائم الحرب - وزارة الداخلية الفرنسية

المرحوم البروفيسور محمود شريف بسيوني

سعادة السفير ستيفن راب

المحامي البريطاني توبي كيدمان

المحامية الإسبانية المُدينة برنابو

كما تشكر الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي المنظمات الدولية التي أضافت  
إلى الملف خبراتها القانونية:

HUMAN RIGHTS WATCH

PHYSICIANS FOR HUMAN RIGHTS

منظمة مظلوم دار التركية

لجنة العدالة الدولية والمساءلة (CIJA)

## الإهداء

إلى الأرواح الظاهرة التي قضت في دروب الحرية، بعد أن كانت مفعمة بالحياة والأمل..  
فأراد لها الجُناة أن تكون رموزًا وأرقامًا؛ ليُسَدِّلوا عليها ستار الموت، لكن نشاء الله أن  
تكون صيحة في الضمير، لعلها تُسَدِّل الستار على استبداد الإنسان لأخيه الإنسان..  
أرواح الآلاف السبعة التي حمل «سيزر» قضتها إلى العالم

إلى الأزهار التي ما تفتّحت من أطفال درعا،  
والتي اختطف الجُناة البسمة من شفاهاها خلسةً بين جدران سميكة..  
روح حمزة الخطيب وثامر الشرع اللذين نقل «سيزر» صور معاناتهما إلى كل ذي قلب سليم

إلى كلّ المعتقلين في سجون الاستبداد اللذين يناضلون من أجل حرية الإنسان

إلى الآلاف... عشرات الآلاف... مئات الآلاف التي قَصَّت وراء القضبان في أرجاء المعمورة  
كلّها، ليس من ألم التعذيب فحسب، بل من القهر؛ لأنّ أحدًا لم يسمع صوتها

إليكم جميعًا نُهدي هذا الإنتاج.. لعله يوصل صوتكم إلى الضمائر التي لم تمت، وما  
أكثرها في هذا العالم الكبير

## جدول المحتويات

10	المقدمة
14	توصيف الملف
14	المنهجية
14	المحدد الموضوعي
15	المحدد المكاني
17	المحدد الزمني
17	لماذا يوثق النظام جرائمه؟
17	رحلة الجثث إلى مسرحية المشافي العسكرية
24	عمل الجمعية بالملف
24	مراحل العمل
24	تشكيل فريق من المحامين
24	وضع خارطة طريق للعمل
25	تشكيل فريق لتوثيق الملف
26	أعمال فريق التوثيق للتحقق من الأدلة
27	إعادة تسمية الصور
29	توصيف الصور
29	التوجه إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف
30	حفظ الداتا كوديعة في دولة محايدة
31	تحليل الصور جنائياً لمعرفة رأي الطب الشرعي، وتحليل Metadata
32	إعداد تقرير من المحامي الدولي توبي كيدمان
32	عرض الملف في مقر محكمة الجنايات الدولية
32	التواصل مع المنظمات الحقوقية الدولية
33	عرض صور المعتقلين على موقع الجمعية للتعرف على الضحايا
34	التعاون في رفع دعاوى أمام المحاكم الوطنية
36	توصيف الصور
36	الهدف من توصيف الصور
36	محددات التصنيف
37	ملاحظات عامة حول أوصاف التصنيف
38	نتائج التصنيف
40	قراءة النتائج
41	مشاهدات خاصة
44	نشر الصور على موقع الجمعية
44	اللحظة الحاسمة
45	موجبات النشر
45	ردود الأفعال على النشر
45	وسيلة التواصل مع الجمعية
46	كيفية التواصل مع الجمعية
46	نتائج النشر (حتى تاريخ إصدار التقرير)
48	شهادات لناجين من الاغتيال
48	أطفال في الرنازين
50	موت داخل المسالخ البشرية
53	من شهادات ذوي الضحايا
53	بخنك عن المختفين يجعلك غرضة للاغتيال

”

﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾

القرآن الكريم . المائدة: 32

«متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً»

عمر بن الخطاب

الرجل الذي يحرم رجلاً آخر من حريته هو سجين الكراهية والتحييز و ضيق الأفق

نيلسون مانديلا

ولكن لا انفراج إلا بعد شدة ولا معنى للحرية

إلا بعد الأسر والعبودية

مالكوم إكس

عندما تكون في السجن تكون لك أمنية واحدة: الحرية، وعندما تمرض في السجن لاتفكر بالحرية وإنما بالصحة، الصحة إذن تسبق الحرية

علي عزت بيجوفيتش

“

في القانون الدولي الإنساني توجّهته بمعاهدات منع التعذيب؛ في هذا الوقت بالتحديد تقع هذه الجرائم الجماعية الممنهجة، في انتهاك صارخ لحقوق هؤلاء المعتقلين. والمشكلة الكبرى أنّ الجاني في هذه الجرائم الفظيعة هو المؤسسة التنفيذية، التي يفترض أن تكون مسؤولة عن حفظ حقوق هؤلاء الضحايا. إنّهُ مشهد مروّع حين يتحوّل القانون إلى سلطة لتسوية الجريمة، ولتوثيقها بطريقة تكشف عن إحساس كبير بالأمن من المحاسبة، على نحو ما كان يجري في الحقبة النازية والسوفيتية في الربع الثاني من القرن الماضي. وإنّ ما جرى ويجري اليوم في السجون ونقاط الاعتقال السورية ما هو إلا ارتداد إلى تلك الحقبة المظلمة، التي أراد المجتمع الدولي أن ينسخها ويطوئها، فشرّع من أجلها اتفاقيات جنيف وملحقاتها، ثمّ تابعت من بعدها المعاهدات والتشريعات الدولية.

إنّ القفز من فوق هذه الجرائم الاستثنائية، والتعامل معها بسياسة النأي بالنفس - مهما كانت الأسباب والدوافع - يعدّ إذناً بمتابعة العدوان، ورضى بما اقترهه الجناة من جرائم تصنّف على أنّها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. فضلاً عن أنّه تغييب أساسي لمسؤولية النظام كحكومة تقتل شعبها من غير رقيب. كما أنّ ذلك تدمير للقيم التي بُني عليها النظام الدولي، وعلى رأسها الديمقراطية، وهو عورّ قانوني يظهر عجز المجتمع الدولي عن تحقيق العدالة وحماية المدنيين، ممّا يحرم سوريا من امتلاك عناصر الاستقرار الموضوعية مستقبلاً.

إنّ ما أنجزته العقليّة القانونية الدولية في مئة عام الماضية لحماية حقوق الإنسان، هو محلّ فخر واعتزاز. وهو تتويج لمقولات المصلحين والمفكرين والفلاسفة والمناضلين الذين عبروا خلال تاريخ الإنسان، هذا الكائن العظيم. ولم تتوقف حدود هذا الإنجاز الدولي عند البعد القانوني أو القضائي، بل أوجدت وعياً إنسانياً عامّاً انعكس على مجالات الحياة السياسية والمعرفية والاجتماعية والاقتصادية. ولكنّه مع ذلك كلّه أحاط نفسه بمجموعة من الأدوات والإجراءات التي شكّلت عائقاً وقَفَ دون تحقيق العدالة ومحاسبة الجناة.

إنّه يُطلب اليوم - أكثر من أيّ وقت مضى - أن يتفكّر الإبداع القانوني عن حلّ لمشكلة الإجراءات القانونية المرتبطة بالإرادة السياسية في معظم قضايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وما إجراءات محكمة الجنايات الدولية إلا صورة صارخة، دفعت لتفريخ محاكم دولية أو إقليمية أو مشتركة أو خاصّة، لم تكن أقلّ عطالةً منها؛ بسبب تداخل القانوني بالسياسي في إجراءاتها وبعض تفصيلاتها.

وثمة أمرٌ أكثر تعقيداً من الإجراءات والأدوات في قضايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني، ألا وهو الموازنة والملاءمة بين سيادة الدول ومبدأ المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان؛ لأنّ هذه القضية من صلب التشريع

## المقدّمة

إنّ هذا المستوى من التوثيق الصادم الذي تضمنه ملف تعذيب المعتقلين في سورية (الشیطان الذي لا تعرفه)، قد تم إخضاعه لاستشارات قانونية وفنية أظهرت رصانته وأهميته الجنائية، وبيّنت استكمال عناصره على نحو استثنائي؛ لأنّ الأدلة من صور وكتابات هي من عمل قسم الأدلة القضائية في الشرطة العسكرية، وقد تمّ توثيقها بطرق التوثيق المعتادة لدى الدولة وأجهزتها كعمل روتيني يقع تحت مسؤولية وزارة الدفاع التي توثق كلّ الجرائم الجنائية التي تقع تحت سلطتها، بما في ذلك قتلى الأعمال العسكرية من الطرفين، وحالات القتل تحت التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال العسكرية. إنّ الاستخفاف قد بلغ أقصاه لدى الجناة، فلم يُصدروا الأوامر لمن تحتهم بوقف التوثيق، فبقيت هذه الأجهزة توثق هذا المشهد الرهيب ليكتشفه العالم موثقاً، ليس بيدِ ذوي الضحايا بل بيدِ أجهزة الدولة نفسها.

إنّنا أمام حالة نادرة من الطمأنينة والجرأة بلغت حدّ الاستهتار لنظامٍ فقد الخوف من العدالة، ومن المجتمع الدولي، ومن الله، ومن الإنسانية جمعاء.

إنّ القتل الممنهج قد تمّ رضده في عشرات الآلاف من الصور لقتلى لم يسقطوا في المعارك، بل كانوا معتقلين تحت حماية النظام، وقبعوا في سجونهم، كان فيهم معتقلو الرأي والتظاهرات، لتكون قضيتهم بحق مأساة إنسانية، حيث قضى الكثير منهم جوعاً، كما قضى آخرون بطرق وحشية مبتكرة، لقد عانى هؤلاء قبل أن يستريحوا بالموت - كما كتب لهم القدر- لا ليخففوا، بل ليقوم القتل بتصويرهم؛ لتضاعف مأساة أهلهم وذويهم، وليكون إثبات العدالة بيد الجناة.

إننا نتساءل اليوم.. ونحن في الحقبة التي بلغ فيها النضج في القانون الدولي الإنساني درجة غير مسبوقة في تاريخ البشرية: هل يتحمل وزر هذه الجرائم ومسؤوليتها القانونية فاعلوها فحسب، أم أنّ نوعاً من المسؤولية فوق الأخلاقية يقع على عاتق المجتمع الدولي؟

إنّ هذا السؤال الكبير لا يأخذ حجمه من مجرد كونه تحريضاً للضمير الإنساني، بل من زمن وقوع الجريمة. ففي الوقت الذي توافقت فيه البشرية عبر عقود من الزمن على مجموعة من الاتفاقيات التي رسمت عقداً دولياً جديداً

القانوني، وليست . كالسابقة . متعلّقةً بتشريع الإجراءات اللازمة لتطبيق ما تمّ تشريعهُ . وهو القانون .- ففي التأصيل القانوني لهذه النقطة كثيرًا ما تُغلب الدّرائعيّة، فتنصر سيادةُ الدولة على حقوق الإنسان في مناقشة التشريعات القانونية الدولية. ولا ريب أنّ فيما تحمّله الرّؤية الدّرائعيّة وجهةً نظريّةً معتبرة، ولكن لا بدّ من فضّ النزاع بين سيادة الدولة وحقوق الإنسان بتوليفة معتبرة، لن تعجزَ عنها العقلية القانونية الدوليّة. فالقانون الدولي الإنساني حَسَمَ قضايا كثيرةً ومهمّةً جدًّا في النزاعات المسلّحة الدولية، كحقوق الأسرى والجرحى وغير ذلك، بعد أن كانت هذه المسائل مُحاطةً بسياجٍ من سيادة الدولة التي يحكمها مبدأ التعامل بالمثل، فدخل اليوم في منظومةٍ من القيم الدولية تجاوزت المعاملة بالمثل وصارت مبادئ لا تقبل النّقض.

ومع أنّ القانون الدولي الإنساني قد نجح في النزاعات المسلّحة الدولية، فإنّه لم يتمكن من النجاح بالمستوى نفسه، أو حتى بأي مستوى مقنعٍ في النزاعات المسلحة الداخلية، وفي قضايا إرهاب الدولة، ومع ذلك فإننا نؤمن بأنّ العقل القانوني الدولي سوف ينجح في ذلك لو أُتيح له الظروف المناسب، لكنّ المشكلة تكمن في أنّ النظام الدولي نشأ أوّلًا، ثمّ جاء التشريع الدولي ليرسم البعد القانوني بمقاس النظام الدولي. ولاشكّ أنّ ذلك لن يتم بنجاح ما لم يتعدّل النظام الدولي وفّق قانون دولي إنساني ترسمه حقوق الإنسان، التي ناضل من أجلها المصلحون والفلاسفة منذ آلاف السنين.

إنّنا نُفسّر اللامبالاة المُبالَغَ فيها، التي عمل بها النظام السوريّ في تصوير ضحاياه من المعتقلين، وفي معاملتهم بوحشية لامتناهية، بأنّها تنبع من إيمانه بضعف القانون الدولي الإنساني، وعجز أدواته من متابعته ومحاسبته.

إنّ أبسط ما يمكن أن يقدّمه العالم للسوريين اليوم أن يجعلهم يظلمون إلى إمكانية وجود منظومة قانونية دولية قادرة على أن تحقق لهم العدالة، وتحاسب القتلة، وتُنصف أرواح ضحاياهم، وإلا فإنّ هذه السّلبية ستدفع بالسوريين إلى مزيد من الإيمان بعدالة السلاح، وخيانة المجتمع الدولي لهم. وستلحق العار بكل من رأى تلك الوحشية في جرائم النظام ضد الشعب، ثمّ قرّر بصمته أنّ الضحايا كانوا يستحقون الموت.

والمفقودين، الذين غيَّبهم نظام بشار الأسد في سجنه، أو نقاط الاعتقال التي هيَّأها لاحتجاز المدنيين الذين ثاروا عليه في أواسط شهر آذار/ مارس عام 2011، ومارس عليهم صنوفًا متعدِّدة من التعذيب والتجويد في فترات احتجازهم حتَّى قَصَّوا في سجنه، الأمر الذي يجعل هذه الجرائم التي تدلُّ عليها الصور تتجاوز الجِنَايَاتِ الفِردِيَّةِ إلى أن تُصنَّفَ على أنَّها جرائمٌ ضدَّ الإنسانية.

ويعرض التقرير الخطوات التي سار فيها الملفُّ حتى دخل ساحة القضاء في الدول التي يقبل نظامها القضائيُّ الادعاء في مثل هذه الجرائم المرؤعة، مرورًا بمحضّاتٍ مهمة قامت بها الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي مع شركاء لها من السوريين والدوليين في توثيق الملفِّ والعناية به.

كما يعرض التقرير عددًا من شهادات المعتقلين وذوي الضحايا الذين يُعدّون بحقِّ مفعّلي هذا الملفِّ، فحين ضحى «سيزر» بحياته وحياة أسرته بتسريب هذا الملف الصارخ للسوريين، هيَّأ الدليل لمن سيدعي منهم من المُتَضَرِّين، فأكمل ذوو الضحايا المسيرة بالادعاء الشخصي ضد النظام السوري، ف «سيزر» قدّم للعالم الدليل القضائي الواضح، وهم أسهموا بقوة في الادعاء القضائي.

### المحدّد المكاني:

مَشْرَكَةُ مشفى المزة العسكري، حيث يتم تجميع جُثثِ المعتقلين الذين قَصَّوا في أماكن الاعتقال في مدينة دمشق وما حولها، ثم ترخّل الجثث إلى أماكن مجهولة، بعد إجراءات إدارية روتينية، وفق نظام يعمل به من قديم في الشرطة العسكرية في وزارة الدفاع.

وحين كانت تزدهم مشرحة مشفى المزة العسكري، كانت جثث المعتقلين تُكَدَّس في هَنَغارَاتِ الشؤُونِ الفِنيَّةِ في العراء، وهو المكان الذي تُصلَّح فيه عادة آليات المشفى من سيارات وباصات.

وفي الأشهر الأولى من الثورة كانت مَشْرَكَةُ مشفى تشرين العسكري مسرِّجًا من مسارح الجريمة، ولكن ما لبث النظام قُبيل العام 2012 أن أوقف استخدامها لتكديس جُثثِ المعتقلين؛ لِتَسْتَقْبَلَ جُثثَ ضَبَّاطِهِ وَعَسَاكِرِهِ، كما كان النظام يستخدم لهذا الأمر بعض المشافي المدنية كمشفى المجتهد.



مشفى المزة العسكري  
المُطلّ على جبل  
قاسيون بدمشق

## توصيف الملفِّ

### المنهجية:

يلتزم هذا التقرير بعرض الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي، سواء قامت بذلك مستقلةً أو بمشاركة جهة أخرى، دون أن يتعرَّض التقرير إلى الأعمال الأخرى، كالأعمال الإعلامية ونحوها، ومما سيُفَرَّد للحديث عنه تقريرٌ خاصٌّ.

ونعني بالأعمال القانونية: الأعمال ذات الصبغة القانونية، التي تُضَبُّ بصورة مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء، سواء كانت ذات صبغة قانونية، أو لم تكن.

أما المباشرة فمثل: إعداد التقارير لعرضها على الادعاء العام في بعض الدول، وعرض الملف على محكمة الجنايات الدولية، أو المحاكم الوطنية ذات الاختصاص الكوني، ونحو ذلك.

وأما التي يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء فمنها ما هو قانوني، كتوثيق الملف بيد القانونيين الدوليين، وتحليل الوثائق في المختبرات الجنائية، ومنها ما هو إجرائي، كفَرَزِ الصور وإعادة تسميتها، وأزْشَفَتِها، وإيداع الأدلة لإحمايتها، ونحو ذلك.

وقد اعتمد التقرير على الاستقراء الواسع لا التأم، فَجَمَعَ مُعْظَمَ الأعمال التي قامت بها الجمعية، وأغفل بعض الأعمال التي تقتضي طبيعتها السريّة، أو رأت الجمعية إغفالها لمصلحة ما، وهي قليلة نسبيًا.

كما التزم التقرير في عرضه المنهج الوصفي، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاج، اللهمَّ إلا في مواضع تقتضي الاستنتاج، كقراءة الجداول والإحصاءات، أو ما كانت نتيجته بَدَهِيَّةً.

### المُحدّد الموضوعي:

يتناول هذا التقرير بالدراسة الملفِّ الذي سرَّبه المصورُّ المُنشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرف فيما بعد بلقب: «سيزر»، لِصُورِ المعتقلين والمختطفين

يعرض التقرير الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعية، لخدمة ملف تعذيب المعتقلين في سورية، الذي سرَّبه المصورُّ المُنشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرف فيما بعد بلقب: «سيزر».

يشمل التقرير الأعمال ذات الصبغة القانونية التي قامت بها الجمعية مستقلةً أو بمشاركة جهة ثانية، والتي تُضَبُّ بصورة مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء.

اعتمد التقرير على الاستقراء الواسع في جمع الأعمال التي قامت بها الجمعية، كما التزم في عرض مادته على المنهج الوصفي، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاج.

## المُحدِّد الزماني:

تفيد أسماء الملفات والمجلدات التي ضمت الصور، أنّها التُقطت في فترة: ما بين شهر أيلول / سبتمبر 2011، وشهر آب / أغسطس 2013.

## لماذا يوثق النظام جرائمه؟

كان النظام يوثق حالات الوفاة بكاميرات قسم التصوير الجنائي - الأدلة القضائية في الشرطة العسكرية؛ لكون الوفاة قد تمت في إحدى مؤسسات وزارة الدفاع، وهذا عمل روتيني معمول به قبل اندلاع الثورة السورية، إذ توثق الشرطة العسكرية عادةً أيّ حادث جنائي يتم في مقرات وزارة الدفاع، أو يكون أحد أطرافه عسكرياً، وتعدّ الشرطة العسكرية مذكّرةً بالحادث تدفعها إلى القضاء العسكري.

وفي صور ملف سيزر كان لا بد - وفق التعليمات السابقة - أن تُعدّ الشرطة العسكرية ضبطاً بالوفاة، لكونها قد تمت في إحدى مؤسسات وزارة الدفاع، وهي فروع المخابرات المتعدّدة، والقطعات العسكرية الأربع والعشرون.

## رحلة الجثث إلى مشرّكة المشافي العسكريّة:

### 1. في المعتقلات:

- كانت عمليات الاعتقال في سورية - حسب ما توافر لدى الجمعية من شهادات - تتم من منازل الضحايا، أو أماكن عملهم، أو من الجامعات، أو من الطرقات، أو من الحواجز الأمنية والعسكرية.
- بعد الاعتقال يُرسَلُ المعتقل أو المختطف إلى واحدة من النقاط الأربع والعشرين، حسب تابعة الجهة التي اختطفته أو اعتقلته.
- في المعتقل يخضع السجين للتحقيق والتعذيب، ويمكن أن نصّف السجناء من الناحية الصحية إلى ما يأتي:
  - أ. الأصحاء: يتم الاحتفاظ بهم في المعتقلات حتى الإفراج عنهم أو الموت.
  - ب. المرضى: يتم الاحتفاظ بهم في المعتقلات أيضاً كالأصحاء، وفي حالاتٍ تدرّج أوضاعهم الصحيّة يرسلون إلى أيّ مشفى.
  - ت. الموتى: يرسلون إلى المشافي العسكرية.

### 2. في المشافي العسكريّة:


تُخصّص المشافي العسكريّة نوعين من الأماكن لاستقبال القادمين من النقاط الأربع والعشرين -المعتقلات والقطع العسكرية- وهما:

والأماكن التي كان قد اعتُقل فيها الضحايا المصوّرون في ملف «سيزر» هي أربعة وعشرون فرعاً أمنياً وقطعة عسكرية، نذكرها فيما يأتي:

1. الفرع 215 المخابرات العسكرية (المداهمة).
2. الفرع 248 المخابرات العسكرية (التحقيق).
3. الفرع 227 المخابرات العسكرية (المنطقة).
4. الفرع 235 المخابرات العسكرية (فلسطين).
5. الفرع 220 المخابرات العسكرية (سوسع).
6. الفرع 216 المخابرات العسكرية.
7. الفرع 291 المخابرات الجوية (التحقيق).
8. الفرع 293 المخابرات العسكرية (شؤون الضباط).
9. الفرع 261 المخابرات العسكرية (فرع حمص).
10. الفرع 295 أمن الدولة (المداهمة).
11. الفرع 251 أمن الدولة (الفرع الداخلي).
12. إدارة المخابرات العامة (أمن الدولة).
13. المخابرات الجوية فرع المعلومات.
14. المخابرات الجوية.
15. الحرس الجمهوري.
16. الفرقة الأولى.
17. الفرقة الرابعة.
18. الفرقة التاسعة.
19. حرس الحدود.
20. الفرقة الأولى، فوج 141.
21. الفوج 274.
22. إدارة المدفعية والصواريخ فوج 157.
23. فرع الشرطة العسكرية، (المباحث).
24. الدفاع الوطني، وهو تنظيم عسكري من الميليشيات السورية الموالية للنظام «الشبيحة».

■ يقوم فريق التصوير الجنائي التابع للشرطة العسكرية بتصوير الجثث مع القصاصات الورقية التي أعدها عناصر الخدمة في المشرحة، بحيث تكون القصاصات الورقية واضحة مع جسد الضحية.

الضحية رقم 4041 من الفرع 215 ورقم ضبط الوفاة 4980/ب يعني أنه السجين رقم 9980 الذي تم توثيقه في المشفى العسكري.



■ يقوم الطبيب الشرعي بكتابة تقرير الوفاة، وغالباً ما يدون في سبب الوفاة أنه تَوَقَّفُ التَّنَفُّسِ المفاجئ، مهملاً الحديث عن آثار التعذيب أو التجويع أو غيرها مما تدل عليه الصور.

■ يقوم قسم الأدلة القضائية التابع للشرطة العسكرية بكتابة سجل مصور حادث الوفاة - ضبط وفاة - يوقعه عنصر من التصوير الجنائي، ورئيس قسم الأدلة القضائية، وقائد الشرطة العسكرية، ويرفق مع الضبط صورة ورقية للضحية.

الشرطة العسكرية هي الجهة المسؤولة عن إعداد سجل مصور -حادث الوفاة- ويقع على عاتقها مسؤولية الحفاظ على الجثة في المشفى.

أ. عنابر المشافي العسكرية، حيث تستقبل المرضى الذين ترسلهم نقاط الاحتجاز، وغالباً ما يكونون في حالة مُزْرِية، والمرضى الذين لم تنته تحقيقاتهم بعد، تقوم جهات الاحتجاز بإكمال التحقيق معهم بما في ذلك طقوس التعذيب في المشفى نفسه.

ب. مشرحة المشفى تستقبل جثث الضحايا الذين ترسلهم نقاط الاحتجاز، بالإضافة إلى السجناء الذين يموتون في عنابر المرضى في المشفى، وحين اكتظمت المشرحة ولم تعد تتسع، نقلت الجثث إلى هنغار تصليح الآليات في المشفى.

وقبيل إرسال السجناء - المريض أو المتوفى - إلى المشفى يُعطى رقماً خاصاً به، يكتب على جسده أو على لاصق يوضع على جسده، ويتكوّن الرقم من جزأين، أولهما: رقم السجناء، والثاني: رقم الفرع الأمني أو اسمه إن لم يكن له رقم.

### 3. إعداد ضبط الوفاة:

■ بعد اجتماع مجموعة من الجثث في مشرحة المشفى أو هنغار تصليح الآليات فيها، يقوم قسم التصوير الجنائي في مكتب الأدلة القضائية التابع للشرطة العسكرية بالتوجه إلى المشفى ليقوم بتصوير الجثث.

■ يقوم الطبيب الشرعي في المشفى بتوزيع رَقَمٍ مُتَسَلِّسِلٍ للضحايا، يستعمله لاحقاً ليكون رقم التقرير الطبّي للوفاة.

وهذا الرقم يدل على عدد الضحايا الذين تم توثيقهم في المشفى. وعندما بلغ رقم التقارير الطبيّة 5000 بدأ الطبيب الأرقام من جديد وأضاف بعد الرقم اللاحقة: (/ب)، فمثلاً الرقم 4978/ب يدل على العدد 9978.

وفي خمسة الآلاف الثالثة وضع اللاحقة: (/س)، فمثلاً الرقم 74/س يدل على العدد 10074.

وهكذا فإن رقم التقرير الطبّي يدل على عدد جثث المعتقلين التي وثقت في المشفى.

■ يقوم عناصر الخدمة في المشرحة بكتابة الأرقام الثلاثة الآتية على ورقة:



أ. رقم السجناء الذي منحه إياه مكان الاحتجاز.

ب. رقم مكان الاحتجاز -الفرع الأمني أو القطعة العسكرية- أو اسمه إن لم يكن له رقم.


ت. رقم التقرير الطبّي الذي منحه إياه الطبيب الشرعي في المشفى.




السجين رقم 1273 الفرع 215



جدول توزيع الأرقام المتسلسلة لضبوط الوفاة.




رقم ضبط الوفاة: 4978/ب يعني أنه السجين رقم 9978.



رقم ضبط الوفاة: 74/س يعني أنه السجين رقم 10074.

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/شعبة المخابرات الفرع  
227 /الرقم:86650/5/ت / التاريخ: 2013/6/9  
/سري للغاية/



إلى فرع الشرطة العسكرية بدمشق  
- خلال التحقيق مع الموقوف لدينا ■■■ والدته ■■■ مواليد ■■■ ريف دمشق ■■■ ذ ■■■ ومقيم في حي ■■■ - مقابل ■■■ هـ/■■■، ساء وضعه الصحي فتم إسعافه إلى مشفى /601/ العسكري وبتاريخ 2013/6/2 توفي المذكور نتيجة توقف قلبه وتنفسه وأودعت جثته في براد المشفى المذكور برقم /2040/.

- يرجى الاطلاع ودفن جثته بمكان معلوم بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى وذلك عملاً بقرار مكتب الأمن الوطني مضمون كتاب الفرع 248/ رقم/14655/248/8 ق تاريخ 2012/2/22 المرسل إلينا في حينه وإشعارنا.

رابطاً مغلف مهور بالشمع الأحمر بداخله بطاقة شخصية عائدة للمذكور.


نسخة إلى:  
-الفرع 291/ب إشارة لكتابتكم رقم /56122/ تاريخ 2013/6/7 للاطلاع.  
- الفرع 248 إشارة لكتاب الفرع 291/ب أعلاه للاطلاع.  
- الفرع 294 إشارة لكتاب الفرع 291/ب أعلاه للاطلاع.

عدد النسخ ( 5 )  
نسخة رقم ( )  
رئيس شعبة المخابرات بالتفويض رئيس الفرع 227  
(ختم: القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة شعبة المخابرات الفرع 227)

(2013/6/14/60558)  
اطلاع السيد العميد (6/12)

كما تبين وثائق أخرى أنّ فرع الشرطة العسكرية بدمشق قام بمخاطبة الفرع 227 بأنّه تمّ إجراء اللازم، وأرسل ربطاً بالكتاب ما يشعر بذلك.

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/شعبة المخابرات الفرع  
227 /الرقم:124745/6/س / التاريخ: 2013/8/13




إلى فرع الشر—  
- خلال التحقيق مع الموقوف ■■■ و ■■■ - ساء وضعه الصحي بشكل مفاجئ وأُس—  
- بتاريخ 2013/8/3 توفي المذكور نتيجة توقف قلبه والتنفس، وأودعت جثته في براد المشفى المذكور برقم /2706/.

أماناته الشخصية: لا يوجد  
- يرجى الاطلاع ودفن جثته من قبلكم بالتنسيق م—  
بقرار مكتب الأمن الوطني مضمون كتاب الفرع 2012/2/22 المرسل إليكم في حينه وإشعارنا.

نسخة إلى:  
-الفرع 291/ب إشارة لكتابتكم رقم /82247/ تاريخ 2013/8/11 للاطلاع.  
- الفرع 248 إشارة لكتاب الفرع 291/ب آف الذكر للاطلاع.  
- الفرع 294 إشارة لكتاب الفرع 291/ب آف الذكر للاطلاع.  
عدد النسخ (5)  
نسخة رقم ( )  
رئيس شعبة المخابرات بالتفويض رئيس الفرع 227  
(ختم: القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة شعبة المخابرات الفرع 227)  
(8/19/89180)  
(8/17)

الجمهورية العربية السورية / القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة/ الشرطة العسكرية-فرع الشرطة العسكرية بدمشق /الرقم:89180/ التاريخ: / 1430هـ الموافق: / / 200 م  
إلى شعبة المخابرات - الفرع 227 .....  
نعيد إليكم كتابكم المرفق رقم 124745 تاريخ 2013/8/13 بعد اجراء اللازم حيال المخاطب ربطاً مايشعر بذلك يرجى الاطلاع واجراء اللازم .....

العميد رثيف عبد السلام  
رئيس قسم التحقيق (توقيع)  
المساعد علي نورس  
العميد الركن محمد إبراهيم رجب  
رئيس فرع الشرطة العسكرية بدمشق (توقيع)



يقوم عناصر الخدمة في المشرحة بتكْييس الضحايا، وتحميلهم بسيّارات خاصة؛ لتنقلهم إلى مكان مجهول.



مما سبق يتّضح أنّ الشرطة العسكريّة هي الجهة المسؤولة عن تصوير الصّحيفة رسمياً، وتقع على عاتقها مسؤولية الحفاظ على الجثّة في المشفى، مع أنّها ليست المسؤولة عن عمليّات التّعذيب، اللهمّ إلا ما كان في سُجونها.  
وفيما يتعلق بدفن الجثّت تبين بعض الوثائق التي حصلت عليها الجمعية أنّ أوامر من الفرع 227 قد وجّهت إلى فرع الشرطة العسكرية بدمشق تطلب منه دَفْنُ جثّت بَعْضِ المُعتقلين بمكان معلوم بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى، عملاً بقرار مكتب الأمن الوطني ... تاريخ 2012/2/22.

بهذه الطريقة تنتهي الحياة الإدارية للمعتقلين ضحايا التعذيب، أما فيزيائياً فلا يزال الأمر مجهولاً.



وثائق رسمية من أجهزة الأمن السوري تكلف الشرطة العسكرية في دمشق بمسؤولية دفن الجثث، بالتنسيق مع مكتب دفن الموتى.

#### 4. تفريغ الصُّور وترتيبها:

- بعدما ينتهي عناصر التصوير الجنائي من مهمتهم يرجعون إلى مقر عملهم في حي القابون، ويُسلمون آلات التصوير إلى موظف الحاسوب في القسم.
- يقوم موظف الحاسوب بتنزيل الصور الموجودة في ذواكر الكاميرات على الحاسوب المركزي.
- بعد تنزيل الصور يقوم موظف الحاسوب بفتح مجلدات على حاسوبه يُسميها بتاريخ جلسات التصوير، ثم يفتح مجلدات فرعية تحت المجلد المُسمى بتاريخ التصوير، ويسميها برقمين، أولهما: أرقام نقاط الاختجاز - أو أسماءها إن لم يكن له أرقام-، وثانيهما: أرقام تقارير الطبيب الشرعي لكل من في المجلد من جثث المعتقلين، ثم ينسخ في المجلدات الفرعية صور المعتقلين من الذاكرة، وتكون أسماء الصور هي الأرقام التي تعطيها آلة التصوير تلقائياً بتسلسل.

حصيلة التصوير اليومي  
لقسم الأدلة الجنائية  
في الشرطة العسكرية  
يتم الاحتفاظ به في  
حاسوب القسم.

مخطط بياني لمرحل  
الاعتقال والتوثيق  
الجنائي لوفاة المعتقلين.



- وفي نهاية كل شهر يقوم موظف الحاسوب بنسخ المجلدات التي تجمعت لديه، على أقراص (CD)، ويؤرشفها لديه.

وقد تمّ ذلك بتيسير من الخارجية القطرية مشكورة، فقدّمت فريقاً استشارياً من المتخصصين الدوليين من قبل شركة كارتر- راک آند كو في مدينة لندن؛ وكانت المهمة الأساسية التي أوكلت إلى الفريق الدولي هي التحقق من الداتا بالاستعانة بالمختبرات الدولية والمتخصصين. وتألّف الفريق من:

**1. المجموعة القانونية، وتضم:**



**البروفيسور ديفيد م. كرين**  
Professor David Crane  
رئيس هيئة الادعاء الأول للمحكمة الخاصة بسيراليون، تم تعيينه شخصياً من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة، استطاع من خلال منصبه أن يتّهم رئيس ليبيريا شارلز تايلور بموجب لائحة اتّهام.

**البروفيسور سير جيفري نايس**  
Professor Sir Geoffrey Nice  
المُدعي العام السابق في محاكمة الرئيس اليوغوسلافي السابق ميلوسيفيتش أمام المحكمة الجنائية الدولية السابقة ليوغوسلافيا.

**سير ديزموند دي سيلفا**  
Sir Desmond de Silva  
رئيس الفريق، وهو المدعي العام السابق في المحكمة الخاصة لسيراليون، وقد تمّ تعيينه من الأمانة العامة للأمم المتحدة، واستطاع من خلال هذا المنصب أن يلقي القبض على رئيس ليبيريا شارلز تايلور.

**2. المجموعة التقنية الداعمة، وتضم:**



**ستييفن كول**  
Stephen Cole  
عضو في مجتمع علوم الطب الشرعي، المدير التقني لمركز أكيومي للطب الشرعي في المملكة المتحدة، خبير تصوير الطب الشرعي.

**البروفيسورة سوزان بلاك**  
Professor Susan Black  
بكالوريوس في العلوم، بروفيسورة في علم التشريح وأنثروبولوجيا الطب الشرعي، عالمة معتمدة في الطبّ الشرعيّ.

**الدكتور ستيوارت ج. هاميلتون**  
Dr. Stuart John Hamilton  
بكالوريوس طب وجراحة (مع مرتبة الشرف)- رويال كوليغ لعلم الأمراض- قسم الطب الشرعي، طبيب شرعيّ، وعضو مسجّل في وزارة الداخلية البريطانية.

يتمتع أعضاء فريق التحقيق بخبرة واسعة في محاكمة جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم المخالفة للقانون الدولي.

## عَمَلُ الْجَمْعِيَّةِ بِالْمَلَفِّ

توثّق الصورُ جرائمَ النظام في الفترة ما بينَ شهر 9 / 2011 وشهر 8 / 2013، واكتملت المادة في يد فريق العمل بالجمعية في أيلول 2013، ومنذ ذلك الوقت تمّ اتباع مسار في العمل يمكن إيجازه بما يأتي:

**تشكيل فريق من المحامين:**

تواصلت الجمعية مع عددٍ من المحامين ووضعت الداتا بين أيديهم، وكانت توصيتهم بضرورة الاستعانة بفريقٍ قانونيٍّ دوليٍّ يملك خبرةً كافية في مجال جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

**وضع خارطة طريق للعمل:**

وقد تمّ ذلك بالاستعانة بالخبير الدولي محمود شريف بسيوني، وتضمّنت الخارطة ما يأتي:

1. التأكد من صحّة الملفّ وسلامة رواية حامله، وتوثيقه على أيدي خبراء دوليين معروفين.
2. تأمين الملف عند جهةٍ مُعْتَبَرَةٍ، صوتاً له عن الاتّهام بالتّصُرّف به.
3. المتطلّبات والإجراءات التي يجب استيفائها لإيصال الملفّ إلى محكمة الجنايات الدوليّة.
4. العقوبات التي قد تعترض إيصال الملفّ إلى المحكمة.
5. التوقّعات حول قبول الدعوى في محكمة الجنايات الدوليّة.
6. إعداد ملفٍّ أوّلي يشتمل على نماذجٍ مُحدّدةٍ من الجرائم المرتكبة.
7. ترشيح فريق المحاماة الدولي.

نعبّر بالمسار لسهولة الشرح، ولا نقصد مساراً زمنياً صارماً في العمل، فقد كان العمل على كل المحاور بشكل متناسق ومتداخل.



**البروفيسور محمود شريف بسيوني** -رحمه الله-  
صاحب الفضل في رسم خارطة طريق للملف.

نتيجة عن صَعَقٍ كهربائيٍّ على بعض الجثث، إننا نقبل بأن هذه الاستنتاجات ليست قطعية. على أي حال، بالنظر إلى هذه الفئة من الصور على ضوء كافة الحقائق الأخرى، بما فيها أن هذه الجثث وغيرها قد تم قتلها بوضوح؛ تؤدي إلى حقيقة أنهم لقوا حتفهم على أيدي سجنائهم.

وبعد عرض نتائج الفريق التقني ختم الفريق القانوني التقرير بقولهم:

إن فريق التحقيق راضٍ عن الحقائق التي قُدمت في هذا التقرير، على أنها أدلة واضحة جديرة بالتصديق من قبل محكمة الحقائق في المحاكم الخاصة عن وجود حالات تعذيب ممنهجة، وقتل للمعتقلين من قبل عملاء حكومة النظام.

تدعم هذه الأدلة استنتاجات وجود جرائم ضد الإنسانية، ارتكبتها النظام السوري الحالي. كما تدعم هذه الأدلة أيضًا وجود جرائم حرب ارتكبتها النظام السوري الحالي.

السير ديزموند دي سيلفا (رئيس الفريق)

بروفيسور ديفيد م. كرين

بروفيسور سير جيفري نايس

### إعادة تسمية الصور:

بعد دراسة ترقيم الصور وتسمية المجلدات التي وصلت من قسم التصوير الجنائي، وجد فريق الأرشيف في الجمعية صعوبة في التعامل مع ذلك؛ لأن تسمية الصور أو المجلدات لم تكن لتساعد في معرفة الضحايا، وهذا الأمر هو المقصود الأهم من عمل الفريق، فقد كان ترقيم الصور تلقائيًا من كاميرات الديجيتال التي يستعملها المصورون في قسم التصوير الجنائي، وهذا لا يسمح بالوصول إلى الضحايا.

أما تسمية المجلدات فوضعت لتخدم الوظيفة التي يريد قسم التصوير الجنائي، وهي التأكد من وجود تقرير طبي لكل جثة، فاعتمدوا رقم التقرير الطبي في التسمية.

وجد الفريق نفسه أمام صور ليس لها اسم - سوى الترميز التلقائي للكاميرا -



DSC02727

حدث وفاة الموقوف رقم ب2310 لصالح الفرع 235	DSC02727.JPG
حدث وفاة الموقوف رقم ب852 لصالح الفرع 293	DSC02728.JPG
حدث وفاة الموقوف رقم ب816 لصالح المخابرات الجوية	DSC02729.JPG
حدث وفاة الموقوف رقم ب1696 لصالح المخابرات الجوية	DSC02730.JPG
حدث وفاة الموقوف رقم ب1744 لصالح الفرع 235	DSC02731.JPG
حدث وفاة الموقوف رقم ب2386 لصالح المخابرات الجوية	
حدث وفاة الموقوف رقم ب1112 لصالح الفرع 216	
حدث وفاة الموقوف رقم ب714 ب732 لصالح المخابرات الجوية	
حدث وفاة الموقوف رقم ب801 لصالح الفرع 235	
حدث وفاة الموقوف رقم ب817 لصالح الفرع 248	
حدث وفاة الموقوف رقم ب908 الموقوف لصالح الوحدة 215	
حدث وفاة الموقوف رقم ب932 لصالح الفرع 220	
حدث وفاة الموقوف رقم ب956 لصالح المخابرات الجوية	
حدث وفاة الموقوف رقم ب985 لصالح الفرع 216	
حدث وفاة الموقوف رقم ب994 لصالح فرع الشرطة العسكرية	

وفيها ضحايا كتبت أرقامهم على أجسادهم، ومجلدات تضم تاريخ تصوير الضحية، وبداخلها مجلدات فرعية تذكر المكان الذي جاء منه اسمًا أو رقمًا، ورقم التقرير الطبي. تأمل الفريق هذه المعطيات الأربعة، وهي:

### أعمال فريق التوثيق للتحقق من الأدلة:

أ. التحقيق مع المنشق الذي أُطلق عليه لقب «سيزر»، ومع من يلزم من الأشخاص الذين صار الملف بحوزتهم؛ للتأكد من صحة أقوالهم، وتسجيل إفاداتهم بالصوت والصورة، وتحفظ الجمعية بنسخة من ذلك.

ب. تقييم الدلائل المُعطاة من المنشق، بما فيها الصور الفوتوغرافية.

ت. التثبت من حالات التعذيب الواردة في الصور، وبيان أنواع التعذيب التي خضع لها المعتقلون قبل وفاتهم.

قدّم الفريق تقريرًا صادمًا عن الصور، وتمّ نشر التقرير في كانون الثاني/يناير 2014، وكان من نتائجه من الناحية القانونية ما يأتي:

1. وجد فريق التحقيق أنّ الشاهد المدعو «سيزر» ليس موثوقًا فحسب، بل تعتبر روايته الأكثر ملائمة.

2. إن رواية «سيزر» عن حاجة النظام في سوريا إلى الحصول على صور فوتوغرافية للأشخاص الذين تمّ قتلهم متوافقة تمامًا مع حاجة النظام للتأكد من أنه تمّ تنفيذ أوامر القتل في المعتقلات، ومن وجهة نظر فريق التحقيق فإنّ الحاجة لالتقاط صور فوتوغرافية لأولئك الذين قتلوا، هو مؤشر قويّ على حقيقة أن عمليات القتل مُمنهجة ومطلوبة، وتتم إدارتها من القيادات العليا.

3. إن أدلة «سيزر» التي قبل بها فريق التحقيق: تُثبت بأنّ هناك ما يقارب الخمسين جثة في اليوم يتم تصويرها من قبله، أو من قبل أعضاء قسّمه، ظهرت بدورها كإثبات للقتل الممنهج، يضاف إلى ذلك حقيقة أنّ نظام الترميز المتبع لتحديد هوية كل جثة والذي ظهر في كل صورة هو دليل لشكل منظم من القتل.

4. كان واضحًا من الرواية التي أخبرها «سيزر» بأن النحول في أجساد المعتقلين هو أمر اعتاد على مصادفته لدى التقاطه الصور، إن الأجساد النحيلة لهؤلاء المعتقلين المقتولين تروي في الحقيقة قصة عن التجويع الذي استُخدم كوسيلة للتعذيب.

5. أصبح واضحًا بأنّ هناك العديد من أساليب التعذيب المختلفة التي مارسها أولئك المسؤولون عن المعتقلين في السجون، فهناك علامات واضحة لاختناق بالربط على عدد من الجثث، إن علامات الضرب التي تلقاها الميت خلال حياته بدت واضحة على جثته لدى موته.

6. إنّ وجود عدد كبير من الصور لأناس يافعين من دون إصابات واضحة توحي بأن الموت نتج عن وسائل غير طبيعية، فعلى سبيل المثال، هناك آثار إصابات

بعد إعادة تسمية الصور على التَّخَوُّ السابق، بحيث يسهل تعرّف أهالي الضحايا، قام فريقنا بتوصيف كل صورة من الصور، لمعرفة ما تعرّضت له الجثة من أنواع التعذيب، ولمعرفة العلامات المميزة لكل جثة ممّا تسمح بإظهاره الصور، فعلى سبيل المثال لم يكن من الممكن وصف أظهر الضحايا؛ لأنّ الصور جميعها التقطت للجثث وهي في حالة الاستلقاء على الظهر، كما تمّ رصد وشم لبعض الجثث في أماكن مختلفة في الجسم، وهذه العلامات المميزة تزيد من نسب التعرّف على الضحايا.

وقد اعتمد التوصيف على مجموعة من المعايير سنذكرها لاحقاً، لأننا سوف نفرّد بالذكر ما يتعلق بتوصيف الصور لأهميته.

### التّوجّه إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف:

توجه فريق من الجمعية في نهاية شهر كانون الثاني / يناير 2014 برئاسة مدير الجمعية إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف؛ واجتمع بلجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، فالتقى برئيسها السيد باولو بينيرو بحضور خمسة من كبار المحققين الدوليين، وتمّ عرض الملف على اللجنة التي رحّبت بالأمر، وطلبت مقابلة «سيزر» والتحقيق معه، فتمّ ذلك لاحقاً.

وفي حزيران / يونيو 2014 تلقى الفريق كتاباً من السيد باولو بينيرو يطلب فيه:

تقديم نسخة من الصور التي بحوزتكم.... ستتعامل اللجنة مع جميع المواد بتطبيق صاري لقواعد السريّة الخاصّة بها.... تتعهد اللجنة بعدم مشاركة الصور (أو النسخ) دون موافقتكم الخطيّة أو موافقة مُمثِّلِكُمْ، مع أي شخص أو كيان آخر، سواء كان هيئة تابعة للأمم المتحدة، أو محكمة، أو حكومة أو منظّمة أخرى، أو منفذ إعلامي، أو أي فرد، طوال فترة عمل اللجنة، وبعد ذلك سيتمّ الالتزام بقواعد الأمم المتحدة لأرشفة الوثائق السريّة للغاية.

تعترّم اللجنة استخدام الصور لمواصلة التحقيق في ادّعاء التعذيب وسوء المعاملة والوفاة في مرافق الاحتجاز التابعة للحكومة السورية. يُطبّق موظفو اللجنة، في إجراء تحقيقاتها، منهجية تحقيق مقبولة دولياً. ستعلن اللجنة نتائجها.... فيما يتعلق بتحقيقاتها في الادعاءات التي تتعلّق بالصور. سيتمّ إبلاغكم مسبقاً عند موعد نشر التقرير.

وبناءً على ما ورد في الكتاب السابق فقد زوّد الفريق لجنة التحقيق الدوليّة المستقلة بشأن سوريا بنسخة من الملف، أُعطيت للجنة عبر طرف ثالث.

1. رقم السجين الذي على جسده، ومنحه إياه مكان اعتقاله.

2. تاريخ تصويره.

3. مكان اعتقاله - اسماً أو رقمًا.

4. رقم التقرير الطّبي للوفاة.

فوجد أنّ أهالي الضحايا:

1. غالباً ما يعرفون تاريخ اعتقالهم أو اختفائهم.

2. وبصورة أقلّ قد يعرفون مكان الاعتقال، فربّما تُصرّح الجهة التي جاءت للاعتقال عن نفسها، وربّما زميلٌ للسجين نجا من الاعتقال يُخبرُ أهله بذلك.

3. وبصورة أكثر نُدرّة قد يعرفون رقم السجين من زميل له كان معه في المشفى، نجا من الاعتقال.

وأما رقم التقرير الطبي فلن يدلّ على الصّحيّة؛ لأنّ الطبيب الذي أعدّ التقرير وأعطاه رقمًا هو نفسه لا يعرف هويّة صاحب الجثة، فضلاً عن المصوّر. وخذها جهة الاعتقال هي التي تعرفه، بواسطة الرقم الذي منحتُه للجثة قبل إرسالها للمشفى، أو منحتُه المريض الذي مات فيما بعد في المشفى.

بناءً على ذلك قام فريق الأرشفة بإعادة تسمية الصور بإعطاء كل صورة اسماً يتكون من ثلاثة أرقام:

1. الرقم الأول من اليسار هو رقم الفرع (-227 215..).

2. الرقم الثاني هو رقم السجين داخل المعتقل.


3. الرقم الثالث هو تاريخ جلسة التصوير إن وجد.

4. في حال عدم وجود تاريخ يوضع مكانه ثلاثة أصفار.


5. في الصور الجماعية تمّت كتابة أربعة أصفار مكان رقم السجين.

وُزعت الصور على مجلّداتٍ مُسمّاةٍ باسمِ الجهة التي أتت منها الصّحيّة.

ونظراً لأنّ المعتقلين في بعض النقاط كانوا قلة معدودين، فقد تمّ جمع صور معتقلي هذه النقاط في مجلّدٍ أسميناه: «متفرقات». وكل ما لم تتمكن من تحديد مكانه؛ بسبب إغفال المصدر تسمية المكان جمعناه في مجلد تحت اسم: مجهول العائدية وهي تسمية وجدت عند قسم التصوير الجنائي. وبناءً على ذلك فقد تمّ جمع الصور القادمة من أربع وعشرين نقطة اعتقال في أحد عشر مجلداً فقط، وهي: الفروع (215، 227، 216، 235، 248، 220، 251)، والمخابرات الجوية، والشرطة العسكرية، ومجهول العائدية، ومتفرقات. وهذا المجلد الأخير ضمّ النقاط التي عدتُ معتقليها محدوداً.



السيد باولو بينيرو  
رئيس لجنة الأمم المتحدة  
المستقلة للتحقيق في  
الانتهاكات في سوريا



227-2067-24-6-2013

رقم الفرع: 227  
رقم السجين: 2067  
تاريخ جلسة التصوير:  
2013/06/24




227-2689-000

رقم الفرع: 227  
رقم السجين: 2689  
تاريخ جلسة التصوير: غير  
معروف



215-0000-2012

رقم الفرع: 215  
رقم السجين: 0000  
(جماعي)  
تاريخ جلسة التصوير: 2012



السفير ستيفن راب  
السفير المتجول الأمريكي  
السابق لشؤون "العدالة  
الجنايية الدولية"

## تحليل الصور جنائياً لمعرفة رأي الطبِّ الشرعيِّ، وتحليل Metadata:

بعد أن تمَّ توثيقُ الأدلة على يد فريق دولي متخصص، وتمَّ إيداع الأدلة لدى جهة دولية حيادية أبدى الفريق القانوني الدولي الذي يساعد في الملف - وعلى رأسه المحقق الدولي السفير ستيفن راب، والمهامي الدولي توبي كيدمان - ضرورة عرض الملفات على مختبرات جنائية للوقوف على رأي الطب الشرعي، ولفحص Metadata، وهذا الأخير من الاختبارات نادر جداً في العالم، فتَمَّ اختيار مختبر مكتب التحقيقات الفدرالي (FBI)؛ لِتَمَيُّزِهِ بِذَلِكَ عَلَى مستوى العالم.

وبالفعل فقد تمَّ توقيعُ اتفاقٍ مع الخارجية الأمريكية بتاريخ 2014 /4/18، ومِمَّا ورد في الاتفاق ما يأتي:

تتفهم حكومة الولايات المتحدة تماماً وتشارك مخاوفكم؛ لحماية خصوصية الضحايا الموضحة في الصور وأسر هؤلاء الضحايا.

تعترز حكومة الولايات المتحدة إخضاع الصور لتحليل الطب الشرعي لتقييم صحتها. من الممكن أن يتم مشاركة هذا التقييم - ولكن ليس الصور نفسها - مع الحكومات الأخرى، ومع الأمم المتحدة.

ستقوم حكومة الولايات المتحدة بتزويدكم بنفس التقييم للبيانات الفوتوغرافية التي تشاركها مع الحكومات الأخرى أو الأمم المتحدة.

من الممكن استخدام الصور الفردية، على سبيل المثال، في الإجراءات القضائية المستقبلية. ستبلغكم حكومة الولايات المتحدة على الفور في حالة حدوث ذلك.

ومع ذلك، فإن حكومة الولايات المتحدة تؤكد لكم أنها لن تكشف علناً عن البيانات الفوتوغرافية لأغراض دبلوماسية أو سياسية أو دعائية، وستسعى لحماية الصور وغيرها من المعلومات غير العامة من الكشف عنها للجمهور، إلى أقصى حدٍّ مسموح به بموجب قوانين وأنظمة الولايات المتحدة.

وبموجب هذا الاتفاق فقد قامت الحكومة الأمريكية بالتحليل الجنائي اللازم للصور، فَعَرَّضَت الصورَ المُسَرَّبةَ على الطبِّ الشرعيِّ، وقامت بتحليل ميتا داتا الصور في مختبر الأدلة الرقمية لمكتب التحقيقات الفدرالي (FBI). وقد استلمت الجمعية نسخة من نتائج تحليل Metadata الصور.

## حفظ الداتا كوديعة في دولةٍ مُحايدةٍ:

بعد أن تمَّ توثيقُ الأدلة على يد المُحَقِّقِينَ الدَّوْلِيِّينَ، والخبراء الدوليين في الطبِّ الشرعيِّ والتشريح، وخبراء التصوير، بعد هذا جاءت نصيحة الخبراء القانونيين الدوليين بضرورة إيداع الأدلة لدى جهة دولية حيادية؛ لغرض صيانتها من التشكيك ريثما يتم فتح قضية في محكمة متخصصة لتنظر في الأدلة. وبالفعل فقد تم حفظ الداتا في دولةٍ يُتَمَيَّنُ قانونها مثل هذا الحفظ، والهدف من هذا الإيداع:

التأكد من إمكانية أن تكون هذه الصور الموجودة في الذواكر في المستقبل مقبولة كأدلة في أي محاكمة جنائية تعقد ضد المتهمين بما ينسجم مع المستويات العالمية للمحاكمات.

وتم توقيع اتفاقٍ معها، ينصُّ الاتفاق على أن لهذه الدولة أن تقوم:

بمبادرة خاصة منها بناءً على طلب منكم بنقل الذواكر الأصلية إلى المحكمة، أو إلى مكتب المدعي العام الذي لديه الاختصاص للنظر بجرائم مرتبطة بالأدلة المحفوظة في الذواكر، وفق التالي:

1. إلى محكمة الجنايات الدولية إذا حصلت على صلاحيات تتعلَّق بهذه الجرائم.

2. لأي محكمة أو هيئة قضائية دولية، إقليمية، دولية مختلطة، يمكنها في المستقبل أن تمتلك الاختصاص حول هذا النوع من الجرائم، والتي إما أنها غير موجودة، أو أنها لا تمتلك الصلاحيات المطلوبة حالياً.

3. لأي محكمة محلية في دولة ثالثة بناءً على طلب خاص تتقدم من خلاله بطلب المساعدة القضائية في الأمور الجنائية، وذلك بفرض أن الشروط العامة تمَّ تحقيقها ضمن القوانين القضائية في (دولة الإيداع).

4. لأية محكمة محلية في سوريا إذا تقدمت بطلب مساعدة قضائية في الأمور الجنائية، وذلك بفرض أن الشروط العامة تمَّ تحقيقها ضمن القوانين القضائية في (دولة الإيداع)، ويتوقع من هذه المحكمة أن تقوم بتحقيق العدالة ضمن المعايير الدولية، والتي هي غير مُمكنة التحقيق في ظلِّ النظام الحالي في سوريا.

وكان من أهم الأعمال التي أنجزت مع المنظمات التي تواصلت معها الجمعية ما يأتي:

#### 1. الاتفاق مع HUMAN RIGHTS WATCH، ويتضمن:

- أ. المساعدة في التعرّف على الضحايا، من خلال ما تملكه المنظمة من قاعدة بيانات واسعة عن الضحايا وذويهم.
- ب. تبادل المعلومات بخصوص الانتهاكات الموثقة لديهم، وإمكان الإفادة منها في مقاضاة النظام.

2. الاتفاق مع منظمة PHYSICIANS FOR HUMAN RIGHTS، ويتضمن تشخيص الإصابات وتحديد كيفية حدوث الوفاة، لما تملكه المنظمة من خبرة وتخصص في الطب الشرعي.

3. الاتفاق مع منظمة MAZLUMDER التركية، بشأن التعاون في التعرّف على الضحايا، والتواصل مع ذويهم في تركيا والمساعدة في دفع الملف إلى القضاء التركي.

4. توقيع اتفاق مع لجنة العدالة الدولية والمساءلة (CIJA) في بروكسل، يتضمن التعاون في التعرّف على الضحايا، وتبادل الوثائق التي لديهم، والتي تفيدهم في دفع الملف للقضاء.

#### عرض صور المعتقلين على موقع الجمعية للتعرف على الضحايا:

بعد أن قامت الجمعية بالخطوات السابقة كلها، فرّبت الصور ترتيبًا يسهّل الوصول إلى الضحايا، وأرشفتها بحيث تتّضح أنواع التعذيب التي تعرّض لها المعتقلون قبل وفاتهم، وتأكدت من صحة الملفّ بتوثيقاته المتعدّدة، وحصلت على تقرير Metadata من مختبر الأدلة الرقمية لمكتب التحقيقات الفدرالي (FBI)، صارت الأدلة جاهزةً للدّعاء، ولكنّ ذوي الضحايا لا يعرفون حتى ذلك الوقت. من هذه الحثيثة رأى المستشارون القانونيون والمحامون الذين يتعاونون مع الجمعية في الملفّ ضرورة نشر الصور للحصول على مَنْ يحمل الادّعاء الشخصي أمام المحاكم الوطنية. فوضع المستشارون القانونيون صيغةً قانونيةً لنشر الصور للجمهور، وقامت الجمعية في شهر آذار/ مارس 2015 بعرض وجوه المعتقلين فقط وفق هذه الصيغة. وقد أوصلتنا عملية نشر الصور في موقع الجمعية إلى عددٍ لا بأس به من عوائل الضحايا، وسيتحدث هذا التقرير عن ذلك بالتفصيل لاحقًا.

#### إعداد تقرير من المحامي الدولي توبي كيدمان:

كانت الجمعية قد وكّلت المحامي الدولي توبي كيدمان للعمل في هذا الملفّ، فقام بدوره بإعداد تقريرٍ أوليّ بالملفّ وما يحتويه من صورٍ ووثائقٍ أخرى، وعَمِلَ على تقييمها، وكان الهدف من التقرير الذي يُعدّه المحامي كيدمان ما يأتي:

1. تقديم مذكرةٍ أوليّةٍ إيضاحيّةٍ لإقناع المدّعين في المحاكم الوطنية التي تسمح أنظمتها برفع الدعاوى الجنائية التي لم تقع على أراضيها، وفق ما يعرف بالاختصاص الكوني.

2. توثيق الملفّ قانونيًا للجمعية؛ ليكون مستندًا يعبر عن رؤية الفريق القانونية للملفّ، تُسهّل على جهات الادعاء الشخصي حين يتمّ التعرّف على ذوي الضحايا.

3. تقديم عرضٍ قانونيّ يصلح أساسًا لتوضيح الملفّ للرأي العام، ولا سيما أنه بقلم محامٍ مختصّ.

وقد بدأ المحامي مشواره القضائيّ في الملفّ بعرض تقريره على المدّعي العامّ البريطانيّ.

#### عرض الملفّ في مقرّ محكمة الجنايات الدوليّة:

قام السفير راب بجهدٍ عظيم في المساعدة بعرض الملف في مقر محكمة الجنايات الدولية في هولندا، فقد ربّ لقاءً في محكمة الجنايات الدولية لجلسة استماع بخصوص الملف، حضره ممثلون عن ستين دولة، وعددٌ من المشتغلين بالقانون الدولي، ورئيس الإنتربول الدولي، وحضر أحد أعضاء الجمعية ممثلًا عن الملفّ أمام المحكمة، بينما قام السفير راب بعرض الملف بكل ملابساته.

#### التواصل مع المنظّمات الحقوقية الدوليّة:


نشط فريق العمل إقليميًا ودوليًا، وتم إنجاز سلسلة طويلة من اللقاءات تهدف إلى إيصال الملفّ إلى أوسع شريحة من المنظمات الحقوقية الدولية، للحصول على الدعم القانوني اللازم لدفع القضية إلى محكمة الجنايات الدوليّة، أو الدفع باتجاه تشكيل محكمةٍ دوليّةٍ خاصّةٍ بسوريا؛ لمحاكمة الجناة، أو لتشجيع الادّعاء الشخصي لذوي الضحايا في المحاكم الوطنية ذات الاختصاص الكوني.



المحامي توبي كيدمان  
متخصص في القانون الدولي



Cour  
Pénale  
Internationale  
International  
Criminal  
Court



المسار القانوني لملف تعذيب المعتقلين في سورية

بعد عرض صور المعتقلين على موقع الجمعية تواصل مع فريقنا عدد من ذوي الضحايا، الذين تعرّفوا على من يخضهم من المعتقلين، وأعربوا عن استعدادهم للدعاء أمام المحاكم الوطنية في الدول التي تسمح قوانينها بمثل هذه المحاكمات. قدّمت الجمعية الملفات التي بحوزتها، والقوائم التي جمعتها نتيجة التّواصل مع الأهالي إلى الخارجية الفرنسية، وبعد مدة تقدّم وزير الخارجية الفرنسي لورانس فاييوس إلى القضاء في بلده بدعوى تتعلق بوقوع جرائم ضد الإنسانية في سورية، واستدعي عدد من أعضاء الجمعية من قبل مكتب الجرائم ضد الإنسانية والإبادة وجرائم الحرب في وزارة الداخلية الفرنسية؛ لإدلاء الشهادة في القضية، وتقدّم فريقنا بشهادته أمام الداخلية الفرنسية، ولا يزال التواصل مستمرًا مع مكتب الجرائم ضد الإنسانية فيما يتعلّق بالتواصل مع الأهالي؛ لتزويدهم بالجديد في هذا الشأن، وبعض القضايا المتعلقة بالصور المنشورة ومقابلتها بصور الملف الأصلي.



الوزير لورانس فاييوس وزير الخارجية الفرنسي الأسبق

كما تواصلت الجمعية عبر المحامي كيدمان مع عدد من الجهات القانونية المستعدّة لرفع دعاوى ضد الجرائم التي وقعت في سوريا بعد تظاهرات آذار/ مارس 2011، وأمدتها بالوثائق اللازمة، وربطتها مع ذوي الضحايا الذين يرغبون بحصول العدالة لمن قضى من أقربائهم في سجون النظام السوري، بعد تزويدهم بالصور أو الوثائق المطلوبة.

كان من هؤلاء المحامية الإسبانية المدينة برنابو Almudena Bernabeu وزميلها المحامي سكوت غيلمور Scott Gilmore. تعمل المحامية برنابو في الولايات المتحدة الأمريكية مع مركز العدالة والمساءلة (CJA)، وهو مركز يُعنى برفع الدعاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، كما أنّها عملت منذ ثماني سنوات على قضايا تتعلّق برفعت الأسد.



المحامية المدينة برنابو محامية دولية متخصصة بالجرائم الدولية وقضايا حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية

زار المحاميان برنابو وسكوت مقرّ الجمعية في استنبول في شهر تموز/ يوليو 2014، وتمّت معهما مناقشة رفع دعوى ضد النظام، وإمكانية التعاون فيما بيننا في تقديم الأدلة، وفي الوصول إلى ذوي الضحايا، ويفضل أن يكون الضحية أو أحد ذويه - حسبما ذكرت المحامية- متمتّعًا بجنسية أوروبية، ويمكن الاستعاضة عن الجنسية حتى بعنوان دائم في أوروبا، أو حساب بنكي في أحد البنوك الأوروبية، وأكدت أن هذا الأمر مفيد حتى في حالة كون قريب الضحية قد حصل على الجنسية أو الإقامة حديثًا، ولو بعد وقوع الوفاة في سجون النظام.

وبعد عرض وجوه المعتقلين على موقع الجمعية، وتعرّف الأهالي على الضحايا تمّ العثور سيدة إسبانية من أصول سورية على صورة شقيقها في موقع الجمعية، وتعمل المحامية المدينة على رفع الدعوى أمام القضاء الإسباني باسم السيدة السورية الأصل، وقامت الجمعية بتزويدها بما لديها من معلومات وأدلة تفيد الدعوى.

5. وجود أوصاف خاصة (عمل جراحي، إجراء طبي، تشهّد، دماء حديثة).



عمل جراحي — إجراء طبي — دماء حديثة

### ملاحظات عامة حول أوصاف التّصنيف:

1. القاصر: هو الضحية الذي يُتوقَّع أن يكون عمره دون ثمانية عشر عاماً.
2. كبير السن: هو الشخص الذي تجاوز مرحلة الشباب والكهولة، وتجاوز الخمسين عاماً.
3. تحديد عمر الضحية أمر يصعب تحديده بدقة؛ بسبب التغيّرات التي طرأت على الجسد نتيجة التعذيب والاعتقال الطويل، ومع ذلك حاول الفريق - وخاصة في موضوع تحديد القاصر - التركيز على مظاهر النمو الجسدي.



نموذج تعذيب شديد الانتفاخ الشديد لوجه الضحية، وتغيّر لون الجلد إلى الأحمر الداكن المائل إلى الأزرق.

4. التعذيب الشديد هو التعذيب الذي يحدث تغييراً في جسد الضحية، وقد تمّ إخراج فقاخ العيون والهزال والخنق منه -مع أنّ كلّ الحالات السابقة تعذيب شديد-؛ لأنها صور شنيعة للتعذيب الشديد، تستحقّ أن تُفرد بالذكر.
5. كلمة التعذيب الخفيف يُقصد بها كلّ أثر ظاهر للتعذيب، لا يحقق لفظ التعذيب الشديد، وبشكل رئيسي الآثار الجلدية.

6. الإصابة الجلدية يُقصد بها وجود آفة تظهر على جلد الضحية، تكون محددة وضيقة الانتشار.

7. التقرّحات هي درجة أشدّ من الإصابة الجلدية.

8. فقاخ العيون لا يمكن التأكيد من سببه، فقد يكون محدثاً بأداة كما هو واضح في بعض الصور، ويمكن في حالات أخرى أن يكون نتيجة وجود الجثة في العراء لفترة طويلة.

9. الخنق للضحايا قضية تقديرية اعتمد فيها على وجود أثر على العنق، أو احتقان شديد بالوجه.

10. عبارة ثقوب بالجسد تتضمن الطلق الناري، والثقوب المحدثه بأدوات حادة - قد تكون المثقاب الكهربائي -.

تقصد الجمعية من بيان أوصاف التعذيب الواردة هنا أن تسهل على القارئ متابعة الإحصاءات في الجداول التالية، وفي كيفية قراءتها.

## توصيف الصور

### الهدف من توصيف الصور:

- يُراد بهذه الخطوة توصيف الحالة الجسديّة لجثث الضحايا، وقد فرّغت الجمعية لذلك طبيباً طيلة خمسة أشهر، ويهدف التصنيف إلى ما يأتي:
- أ. التّعريف على صنوف التعذيب الذي خضعت له أجساد المعتقلين.
  - ب. إكمال عناصر التقرير القانوني الذي سيتم عرضه على المدعين العامين في المحاكم الوطنية؛ تسهيلاً لرفع الدعاوى.
  - ت. تحديد العلامات الفارقة في أجساد الضحايا، لما لها من أهمية في تسهيل تعرّف الأهالي على صور المعتقلين، وبالتالي توسيع دائرة المؤهلين للدّعاء الشخصي أمام القضاء.

### مُحدّدات التّصنيف:

تمّ اعتماد الأوصاف الآتية في التصنيف:

1. العمر: (قاصر، شاب، كبير السن).
2. التاريخ: تاريخ تصوير الضحية بعد وفاته في مشرحة المشفى، وغالباً ما يكون قريباً من تاريخ الوفاة.
3. شكل التعذيب الذي تعرّض له الضحية، ويشمل: (فقاخ عيون، تجويع، أثر سياط، إصابة جلدية، تعذيب خفيف، مواد غريبة، تقرّحات، خنق، صعق، تعذيب شديد، جروح قاطعة، انفتاق أمعاء، كسر، جبيرة، ثقوب بالجسد).
4. وجود علامة مميزة على الجسد (وشم، إعاقة جسدية).



إعاقة جسدية — وشم — وشم



فقاخ عيون



تقرّحات




تعذيب شديد



خنق



تجويع



ثقوب

تعرضت الغالبية العظمى من المعتقلين لواحد أو أكثر من أشكال التعذيب، مع أنّ هناك عددًا قليلًا من الضحايا لم يظهر على أجسادهم أيُّ شكلٍ من أشكال التعذيب.

يبين الجدول الآتي أنواع الإصابات وأعدادها ونسبتها موزعة على أماكن الاحتجاز:

المجموع العام	مجهول العائدية	متفرقات	شرطة عسكرية	220	248	251	235	216	جوية	227	215	
2936	9	4	22	24	24	16	63	212	44	557	1961	هزال
1510	9	1	17	22	25	10	46	210	12	456	702	إصابة جلدية
2738	67	47	17	12	21	66	53	33	256	984	1182	تعذيب خفيف
37	5	6	0	0	0	14	0	0	1	6	5	مواد كيميائية
455	2	1	3	4	6	0	12	54	4	180	189	فقد عيون
585	9	2	1	5	5	11	9	17	9	359	158	تقرّحات
381	9	0	0	6	2	4	4	14	10	151	181	وشم
78	0	0	1	0	0	0	0	15	0	32	30	خفق
8	0	0	0	0	0	0	0	6	0	2	0	صعق كهربائي
31	0	1	0	2	1	1	0	0	8	10	8	تعذيب شديد
3	0	0	0	0	0	0	0	1	0	1	1	أثر سيّاط
65	20	15	0	3	0	1	0	2	14	4	6	جروح قاطعة
160	25	18	0	0	0	1	2	4	20	23	67	دماء حديثة
6	0	1	0	1	0	0	0	0	3	1	0	انفتاق أمعاء
102	6	7	1	2	0	16	5	5	20	16	24	إجراء طبي
16	7	1	0	0	0	0	0	0	2	1	5	كسر
5	0	0	0	0	0	0	0	2	2	1	0	جيرة
22	2	0	1	1	0	2	1	0	7	4	4	ثقوب بالجسد
81	1	1	1	3	0	3	1	8	10	27	26	تشهد
16	4	0	0	0	0	0	0	2	5	4	1	عمل جراحي
3	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	2	إعاقة جسدية
9238	175	105	64	85	84	145	196	586	427	2819	4552	المجموع العام

11. الإجراء الطبي يتضمن وجود قثطرة وريدية، أو قثطرة مركزية، أو قثطرة بولية، أنبوب تهوية، ضماد.

12. دماء حديثة على الجسد تتضمن وجود دماء تحت الجسد - تحت الجثة -، أو فوقه، أو على الوجه.

13. العمل الجراحي يتضمن عمل جراحي على البطن أو الجمجمة أو الأطراف.

### نتائج التصنيف:

بلغ عدد الضحايا الموجودين في ملفّ المعتقلين 6798 ضحية، وهو دون عدد التقارير الطبية التي كتبها الطبيب الشرعي، والتي زادت على 11000 تقريراً، والسبب في ذلك يعود لأمرين، هما:

1. لم يتمكن «سيزر» من نسخ كلّ الصور الموجودة في ملفّات النظام.
  2. بعض الملفات المؤرشفة على أقراص (CD)، التي حاول النسخ منها كانت معطوبة.
- أما عن جنس الضحايا فقد كان جُلهم من الذكور، وهناك امرأة واحدة في الفرع 215. وأما عن أعداد الضحايا وأعمارهم فيبينها الجدول الآتي:

المجموع العام	مجهول العائدية	متفرقات	شرطة عسكرية	220	248	251	235	216	جوية	227	215	
6087	101	65	41	44	43	100	91	271	318	1843	3170	شاب
114	2	0	0	0	2	1	0	2	2	33	72	قاصر
585	8	4	4	6	9	9	36	20	32	167	290	كبير السن
6786	111	69	45	50	54	110	127	293	352	2043	3532	مجموع

يضاف إلى ما سبق امرأة، و11 ضحية غير واضحة المعالم (أشلاء، مواد غريبة)؛ لذلك لم تتمكن من توصيفها في الجدول.

يلاحظ أن الفرع 215 أكثر أماكن الاحتجاز عددًا، وهو يشكل ما نسبته (52,05%)، ويأتي بعده الفرع 227 فيشكل ما نسبته (30,11%).



■ وجود ضحايا يتوقع أن يكونوا من أبناء الطائفة العلوية أو الشيعية؛ لوجود وشم لسيف ذي الفقار -المعروف بنسبته لعلّي بن أبي طالب-، أو لوجود كلمة يا علي موشومة على أبدانهم

■ وجود ضحايا يتوقع أن يكونوا من أبناء الديانة المسيحية؛ لوجود وشم للصليب على أبدانهم، أو لكونهم غير مختونين كما تشير صورهم.



■ تظهر إحدى الصور ضحية قد نزعت بعض الأظافر من قدامها.

■ وجود ضحايا يتوقع أن يكونوا من الفلسطينيين؛ لوجود وشم لخارطة فلسطين على أبدانهم.

■ وجود ضحية مسجى على الأرض عارياً، وعلى مقربة منه ثياب وحذاء وجوربان، ودماء حديثة تسيل تحته، وعلامات عيارات نارية موجودة على جسده، وقد عَقِدَ إضبعه بالتشهاد. الأمور بمجموعها قد توحى بعملية تصفية تمت في مكان التصوير.



1. تدل النسبة العالية من الضحايا المصابين بالهزال على سياسة التجويع المُفَنَّهُج الذي كان مُتَّبَعًا داخل المعتقلات.

2. الإصابات الجلدية والتقرحات الشديدة بهذه النسبة المرتفعة، ومع تشابه الإصابات بين الضحايا لها دلالتها الواضحة على سوء أماكن الاحتجاز، والاكتظاظ وسوء العناية الطبيّة المُقَدِّمة.

3. هناك عدد غير قليل من الضحايا الذين فقئت عيونهم، ولكن لا يمكن التأكد من السبب، وقد لاحظ فريق التصنيف أن فقء العيون ازدادت وتيرته بشكل كبير جداً في لحظة زمنية معينة، وبشكل يشمل كلّ الفروع، وهي الأشهر: السادس والسابع والثامن عام 2013، وكأنه تعميم من قيادة النظام باتّباع هذا النوع من التعذيب.

4. جمع أعداد الضحايا الذين تعرضوا لتعذيب شديد، مع الضحايا الذين تعرضوا للهزال الشديد، أو فقء العيون، أو التقرحات الشديدة تظهر فظاعة التعذيب المُمارَس على الضحايا.

5. النسبة القليلة للتدخلات الطبية يدلّ على الإهمال الطّبيّ الشديد للمعتقلين؛ الأمر الذي يعبر عن سياسة تعذيب ممنهجة تستخدم الحرمان من العلاج وسيلة من وسائل التعذيب.

6. وجود نسبة غير قليلة من المعتقلين الذين يضعون وشمًا 381 ضحية، أي بنسبة (5.6%) تساعد في الكشف عن هويّة الضحايا.

7. وجود 81 ضحية - أي بنسبة 1,2% - يرفعون السّجّابة - وهي علامة ذكر الشهادة عند المسلمين حين يُحْتَضَرُونَ - تدلّ على أنّ عمليات القتل كانت مُمنَهَجَةً؛ لذلك كان المعتقل يُحسّ بالموت، ونحن نتوقع أن النسبة أعلى ممّا ظهر لسببين:

أ. أنّ العديد من الضحايا لا تظهر أصابعهم؛ بسبب زاوية التصوير، أو تراكم الجُثث فوق بعضها البعض.

ب. التّزام الفريق المؤرّشف بأن تكون علامة التّشهُد واضحة لا تحمّل التّباساً.

8. بمقارنة نسب الضحايا حسب الفروع الأمنية، مع نسبة الأحداث حسب الفروع الأمنية (تعرض الضحية لواحد أو أكثر من أشكال التعذيب) بمقارنة ذلك نلاحظ تقارباً واضحاً بين النسبتين؛ ممّا يُشير إلى أنّ التعذيب المُفَنَّهُج المؤدّي للموت هو سياسة مشتركة لدى الجهة التي كانت تدير كافة نقاط الاحتجاز.

شهد شهر حزيران وتموز وآب من عام 2013م ازدياداً في التعذيب عن طريق فقء العيون.

بعض الضحايا كان يحسّ بالموت يسري في كيانه؛ لذلك كانوا يتلفظون بالشهادة، وماتوا وسبابتهم اليمنى تشير إلى ذلك.

التعذيب الممنهج المؤدي للموت هو سياسة مشتركة لدى المسؤولين عن نقاط الاحتجاز.

■ وجود ضحايا يخرج من أنوفهم مفرزات رغوية غزيرة جدًا، كان من الصعب معرفة ما تعرّضوا له من غير معاينة للجثة.



■ وجود مظاهر امتهان كرامة الجثث من قبل المصورين - فيما يبدو -، فتظهر حالات وطء للجثث بأقدام - المصورين غالبًا - على الأطراف، أو الصدر، أو الرأس أحيانًا.



في الغالب أنّ الضحية كان حيًا عندما وثّق المصور وفاته.

■ توجد في الملف أربع صور لجثّة موقوفٍ في الفرع 216، تُظهر ثلاثة منها أنبوب قثطرة وريدية في ظهر كفه الأيمن موصولًا بكيس سوائل التغذية الوريدية، وتُظهر إحدى الصور هذه الكف من المعتقل وقد قبضت على إصبع سبابة ليد يمين مرتدية قفازًا طبيًا، كما تُظهر الصورة دمًا عائدًا في أنبوب نقل السوائل الوريدية، الأمر الذي يُرجّح وجود فعالية قلبية مع وجود ضغط إيجابي في الأوردة المحيطية أدى لعودة الدماء إلى الأنبوب، وتُظهر صورة أخرى تلك اليد وقد ارتخت قبضتها، وسقطت على وجه الجثة المجاورة، بعد أن كانت في الصورة السابقة قد ارتفعت فوق الوجه. وهذا كلّهُ يشير إلى أنّ الضحية كان حيًا حين كان مصوّر الشرطة العسكرية يوثّق وفاته.



يلاحظ الدم العائد في أنبوب القثطرة الوريدية، وهذا يدل على وجود ضغط إيجابي في الأوردة المحيطية.

يد الموقوف ارتخت وسقطت فوق وجه الضحية التي تجاوره وغطت عينيه. يد الموقوف مرتفعة فوق وجه الضحية التي تجاوره. يد الموقوف تقبض على سبابة اليد البيضاء.

كان هذا القرار في غاية الجُرأة؛ لأنَّ مضمونَ الملفِّ ذو طبيعةٍ سرِّيَّةٍ، ونَشْرُهُ يُخالف هذه الطبيعة، وفي الوقت نفسه يتوقف وجود المدعين الشخصيين على تعريف الأهالي بمضمون الملفِّ، فكان لا بُدَّ مِنْ اتِّخاذ القرار، وإلا فإنَّ الملفِّ سيَتحوَّلُ إلى ملفِّ إعلاميٍّ ينتهي مفعولُهُ بعد عرضه بِمُدَّةٍ وَجيزة.

نشرُ صور الضحايا في موقع الجمعية أتاح التعرُّف على هوية 10% من المعتقلين، وفتح باب الادعاء الشخصي ضد الجناة.

### موجبات النَّشر:

1. تَوَقُّفُ الذَّهابِ إلى المحاكم المختلفة على وجود عددٍ من الشهود والمُدَّعين، وهذا ما لم تَسْتَطِعْ الجمعيةُ تحقيقَهُ ضَمَّنَ إمكاناتها المحدودة.
2. قَلَّةُ عدد الضحايا الذين تَمَّ التعرُّف على جُنُبِهِمْ، بِجُهودٍ شخصيَّةٍ وعلاقاتٍ فرديَّةٍ.
3. تَوَقُّفُ المتعلَّقات القانونية والشخصيَّة لِأَسْرِ الضَّحايا.
4. كسر دوائر الابتزاز التي أحاطت بأهالي الضحايا في سوريا، حيث تَمَّ استغلال الكثير من الأسر وابتزازهم مادياً بِحُجَّةِ إطلاعهم على أحوال مَنْ يَحْضُمُهم من المعتقلين أو المُخْتَفين.

### ردود الأفعال على النَّشر:

1. واجهت الجمعيةُ نقدًا من بعض الناشطين الحقوقيين والإعلاميين على الساحة السوريَّة، وحاول فريق العمل التواصل مع أكبر عددٍ مُمكِنٍ من الناشطين لِشَرْحِ وجهة نَظَرِهِ حول النَّشر.
2. بينما كانت ردة فعلِ المئات من الأسر التي تواصلت معنا يعبَّر عن امتنانهم، وشكرهم للجمعية على هذا النَّشر.

### وسيلة التَّواصل مع الجمعية:

تواصلت مع الجمعية المئات من الأسر، ووصلتها آلاف الرسائل من أهالي الضحايا، وكان التَّواصل يَتِمُّ عبر:

1. موقع الجمعية على الإنترنت.
2. صفحة الجمعية على الفيس بوك باللغة العربية.
3. صفحة ادعموا سيزر على الفيس بوك باللغة الإنجليزية.
4. رسائل الواتس آب والفايبر على هاتف الجمعية.



## نَشْرُ الصُّورِ على موقعِ الجمعية

### اللَّحظة الحاسمة:

بعد أن أتمت الجمعية أعمال إعادة التَّقييم والتوصيف، وإعداد التقرير القانوني، والتواصل المطلوب مع الجهات القانونيَّة المختلفة، ومع بدء المحاولات لرفع دعاوى أمام المحاكم المدنيَّة في بعض الدول، ظهرت الحاجة مُلحَّة إلى وجود مُدَّعين من أهالي الضحايا.

بعد مشاوراتٍ مُتعدِّدة رأى المستشارون القانونيون والمحامون الذين يتعاونون مع الجمعية في الملفِّ أنَّ الوسيلة الوحيدة لمعرفة أسماء الضحايا هي نَشْرُ صورهم، وبذلك تتهيأ الفرصة لوجود من يحمل الادعاء الشخصي أمام المحاكم الوطنيَّة؛ لأنَّ نشر الصور سيفتح باب التَّواصل مع الأهالي. من هذه الحيثية تعيَّن على الجمعية نَشْرُ صور الضحايا على موقعها في الشبكة العنكبوتيَّة، وبالفعل تم البدء بنشر الصور في شهر آذار 2015، بعد التشاور مع الفريق القانوني للملفِّ على أن يتمَّ النَّشرُ وفق المُحدِّدات الآتية:

1. وضِعُ تحذيرٍ باللغتين العربيَّة والإنجليزيَّة قبل الدخول لمشاهدة الصور.


### تحذير

باستخدامك لهذا الموقع الإلكتروني أنت توافق على الأحكام والشروط المذكورة أدناه . يتوجب عليك أن قراءة الأحكام والشروط بعناية، ومن خلال استمرارك في استخدام موقعنا سنعتبر أنك موافق على هذه الأحكام والشروط. إذا كنت لا توافق على هذه الشروط عندئذ يتوجب عليك الخروج من الموقع على الفور. الصور الموجودة على هذا الموقع تظهر مشاهد قد تزجج البعض. الصور تظهر أشخاصاً متوفين نتيجة كونهم ضحايا لأعمال تعذيب وحشية خطيرة. تعترف منظمة (SAFMCD) بضرورة احترام حق الخصوصية، وحقوق أسر الذين فقدوا أحياءهم في الصراع السوري، وهذا يشمل حساسية قضية نشر الصور في هذا الموقع . استخدام مثل هذه الصور هو فقط من أجل الإعلان عن هوية الأشخاص المفقودين. الصور على هذا الموقع تعتبر مناسبة فقط للذين هم فوق الثامنة عشر من العمر، وكل من يجد هذه الصور مزعجة بأي طريقة ننصحه بعدم مشاهدتها. في حال تعرفك على أي من الأشخاص الذين تعرضوا للتعذيب في هذه الصور نرجو منك التواصل معنا على وجه السرعة عن طريق تعبئة نموذج الأقراب . إن أي إعادة إنتاج أو نقل أو حفظ لأي من الصور أو أجزاء منها، أو أي من المواد الموجودة على هذا الموقع عبر أي وسيلة بدون إذن خطي من منظمة (SAFMCD) ممنوع منعاً باتاً.

2. نشر وجوه الضحايا فقط.
3. تغطية المواضيع التي تُظهِرُ تشويهاً شديداً على الوجه مثل فقء العيون.

1. تمّ اعتماد الآلية الآتية في التّواصل مع الجماعة:
2. تقوم الأسر بملاء نموذج الأقارب على موقع الجماعة، والذي يتضمّن: (اسم الضحية، عمره، الصورة الأحدث له قبل الاعتقال، مكان الاعتقال...).
3. بعد أن يصل النموذج إلى الجماعة ويتمّ التحقق من الضحية، يقوم فريق العمل بإرسال عدد أكبر من صور الضحية إلى الأهل مع تغطية العورة.
4. يُطلب من الأهل موافقتنا بنتيجة التعرّف على الصورة سلبيًا أو إيجابًا.
5. يتمّ التواصل مع الأسر التي أكدت أنّ صور الجثة تعود للمعتقل الذي يخصّهم، ويطلب تعاونهم في الملفّ القضائيّ الذي تُسهم الجماعة في حمله لمحاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات.
6. تقوم الجماعة بإعداد لوائح بأسماء الجهات المستعدة للدعاء والتفصيلات المتعلّقة بها، وتجهّز كافة الصور والوثائق المتعلقة بالضحايا الذين قبل ذؤوهم بالدعاء أمام المحاكم، وتقديمها لمن يطلبها من المحامين ذوي العلاقة.

نتائج النشر: (حتى تاريخ إصدار التقرير)



الكرسي الألماني هو كرسٍ معدني له أجزاء متحركة، يُربط بها الضحية من اليدين والقدمين، ثم يقوم السجان بثني مسند الكرسى إلى الخلف فيحدث تمددًا كبيرًا في العمود الفقري، فيضغط بالم شديد على عنق الضحية.



كان هناك معتقلات مُسنَّات، كان في زنازنة ياسمين معتقلة عمرها اثنان وخمسون عامًا تُهمَّتها نقلُ السلاح للمُسلَّحين المُناوئين للنظام.

داخل المعتقل تعرضت النساء لأنواع مختلفة من التعذيب،  
الضرب بالسياط،  
الضرب بالعصي الكهربائية،  
التعرية،  
استخدام الكرسى الألماني أثناء التحقيق،  
استخدام المُعدَّات التي تستخدم في أعمال الصيانة (البيئسة) أثناء التحقيق.



بقيت ياسمين في المعتقل حوالي 4 أشهر دون محاكمة، وأطلق سراحها وحدها لتبدأ رحلة البحث عن زوجها، حيث تعرضت للابتزاز مرارًا من عناصر النظام، الذين كانوا يؤكدون لها عبر الوسطاء أنَّ زوجها بخير إلى أن قامت الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي بنشر صور الضحايا؛

**لتجد ياسمين أنَّ زوجها هو واحد من الضحايا الذين قُصِّوا داخل الفروع الأمنية،**

وتتأكد أنَّ زوجها قضى بعد فترة قصيرة من الاعتقال حيث لم

تتغيَّر ملامحُه، ولتدرك أنَّها كانت خاضعة لدوائر الابتزاز التي أقامها عناصر النظام والميليشيات الرديفة له لابتزاز أسر المعتقلين.



## شهادات لناجين من الاعتقال

### أطفال في الزنازين



تروي المعتقلة ياسمين قصة اعتقالها رفقة زوجها من أحد أحياء دمشق، كان الاعتقال في الفرع 215 السيء الصيت، كان أول ما استقبلت به المعتقلة فور وصولها المعتقل هو التفتيش حيث يطلب من المعتقل نزع ثيابه كاملة إجراءً روتينيًا يتم بحق الرجال والنساء على حدٍ سواء، حيث كانت زنازين الرجال والنساء موجودة بنفس الطابق.

هذه الصور رسمتها معتقلة سابقة نجت من أيادي الجناة، عبّرت فيها بمشاعرها قبل قلمها، وأرادت أن تنقل للعالم معاناة من يسكنون وراء الجدران السميقة.

سبَّب هذا الإجراء للمعتقلة أذى نفسيًا حيث دخلت في نوبة بكاءٍ وصراخٍ وحالة رُض نفسي شديد، بعد أن هدأت قليلًا انتبهت لشيء لم تتوقعه، الأمر الذي أعادها لنوبة الانهيار العصبي التي عانت منها، حيث وقعت عينها على طفلة صغيرة في الثالثة من عمرها برفقة أمها المعتقلة، تقول ياسمين: (عدت للصراخ مجددًا وصرت أقول: هل هذه إرهابية؟) اجتمعت المعتقلات حولها يحاولن تهدئتها ويرجونها أن تتوقف عن الصراخ؛ حتى لا يسبَّب ذلك الأذى لها ولهنَّ، وأدركت الأمر لاحقًا أنَّ كل صوت يعلو من أحد الزنازين قد يكون سببًا لكلِّ السجانين لموجة جديدة من الضرب والسَّتائم.

مضت مُدَّةً يسيرةً وأدركت بعدها ياسمين أنَّ هذه الطفلة ذات الثلاث سنوات لم تكن الطفلة الوحيدة في المُعتقل، كان هناك طفلة أخرى في زنازنة مجاورة بعمر 5 سنوات برفقة أمها أيضًا، كان هناك أختان من حمص بعمر 15 و17 سنة برفقة أمهما.



## موتٌ داخل المساحِ البشرية

اعتُقِلَ محمّد على الحدود السورية اللبنانية، اقتيد إلى الفرع 215، ومن لحظة الوصول إلى الفرع بدأ مُسلسلُ التعذيب والضرب والإهانات، ومن ثمّ تعرّية الشاهدِ بِدُجّة التفتيش.

يقول محمّد: (كانت أصعب اللحظات هي لحظات التحقيق)، حيث كان الشاهد مُتهدماً بأنّه أحد المسؤولين عن كراك دمشق، ووُضعت أمام المعتقل مجموعة أدلة، وأمام الأدلة الواضحة اعترف المعتقل بالمشاركة في الحراك الثوري، وحين انتهى التحقيق، أُودِعَ إحدى الزنازين، في أحد طوابق الفرع، تتقلّ المعتقل بين أكثر من فرع، حيث أُودِعَ الفرع 216، والفرع 291، كان ما يتعرّض له المعتقلون متشابهاً في جميع الفروع، جلسات متكرّرة من التحقيق يكون فيها التعذيب هو الأشدّ، الزنازين المُكتظة بالمعتقلين من كلّ الأعمار، يتكدّس المعتقلون بِجانِبِ بعضهم، ينامون جالساً، الطعام لا يكفي،



انتشار الأمراض الجلدية كالقمل والجرب والتقرّحات الجلدية الشديدة، إلى جانب الأمراض الهضميّة وغيرها نتيجة قلة العناية الصحيّة، الإهانات اللُفظيّة، إذلال المعتقلين باستمرارٍ بشأن الدخول للحمام، بطريقةٍ متماثلة بين فرعٍ وآخر، حيث يُعطى لكلّ معتقلٍ وقتٌ قصيرٍ في حال تجاوز الوقت المسموح يقوم السجناء بإخراج المعتقل عنوةً من الحمام، وفي أثناء زهاب المعتقل للحمام وعودته يتعرّض للضرب من السجّانين.

حُكِمَ على محمّد في محكمة الميدان، بـ 15 سنة، وتمّ نقله إلى سجن صيدنايا.

ما يُميّزُ سجن صيدنايا أنّ التعذيب هو ممارسةٌ مُنهجّةٌ بقصدِ التّشفي فقط، حيث لا يوجد غالباً تحقيقٌ جديدٌ، من لحظة الوصول للسجن تبدأ حفلة ضَرْبٍ



وحشيٍّ بمختلف الأدوات، والتعذيب في صيدنايا يوميٌّ، ومن أشكاله التّغيب بالبرّد، حيث حال حصول مُخالفةٍ من شخصٍ يَتِمُّ خلعُ ثيابه ويوضع على الأرض عاريّاً، ويتمّ صبُّ الماء عليه، وأحياناً يَتِمُّ معاقبة كامل المَهجِعِ بإطفاء

التدفئة، مع سحب البطانيات من السجّان، وأحياناً يَتِمُّ إغراق المهجع بالماء وتَبَلُّلُ كلِّ ثياب المعتقلين، وجميع الأعطية، وغالباً ما ينتج عن ذلك وجود وفيات، وقد شهد المعتقل أثناء وجوده مَقْتَلِ اثنين نتيجة التّغيب بالبرّد.

كان هناك إعدامات في سجن صيدنايا، بحق المعتقلين المحكومين بالإعدام حيث كانت تنفَّذ الأحكام في صيدنايا، وكان المعتقلون يؤكّدون هذه الأخبار ويتناقلون بها بينهم.

تم إرجاع المعتقل من سجن صيدنايا إلى فرع المخابرات الجويّة، بسبب اعترافاتٍ أدلى بها معتقل جديد ضد محمّد، وقضايا لم يكن قد حُقق معه فيها أثناء وجوده في فرع 215. كان الوضع في المخابرات الجويّة متشابهاً مع



الوضع في باقي فروع المخابرات متشابهٌ من حيث: منهجيّة التعذيب، واكتظاظ المهاجع بالمعتقلين، والإهمال الطّبيّ للمعتقلين.....

باقي الفروع من حيث منهجيّة التّغيب، الذي يبدأ من لحظة وصول المعتقل. اكتظاظ المهاجع بالمعتقلين، الإهمال الطّبيّ للمعتقلين، كانت بعض حقّامات الفرع داخل الزنازين، وقد تكرّرت مشكلات التّصريف، وكانت الزنازين تَمَلِّئُ بماء الصّرف الصّحّي.



من المشكلات الصحيّة المتكرّرة مشكلة الإسهال، ومشكلة التّقرّحات الجلديّة، وكان المعتقل عانى من إسهال شديد، وبعد محاولاتٍ وطلبٍ متكرّرٍ من السجّان لإخراج المعتقل إلى الحمام قوبل بالرفض؛ ما أفقد المعتقل قدرته على التحكم، وخرج البراز داخل الزنزانة فجّر عليه غضب باقي المساجين وإهاناتهم، وتكررت هذه الحادثة في مرّات عدّة.

ساعات حالة محمّد الصحيّة، فبالإضافة إلى الإسهال الشديد حصل معه تقرُّح شديد في الركبة، وعانى فوق ذلك من ضيق نفسٍ شديد، طلب رئيس الزنزانة من السجّان خروج المعتقل لمستوصف الفرع، وافق السجّان وتمّ اصطحاب الشاهد للمستوصف، وبعد فحوصه من طبيبِ السّجن قرّر نقله لمستشفى المزة العسكري 601. تمّ نقل السجين ليلاً، وقبل خروج المعتقل من السّجن وضع على رأسه لاصق طبي وكُتِبَ عليه رقم مكوّن من 4 خانات، وتمّ الطّلب من الشاهد اعتبار هذا الرقم اسمه الجديد، وهُدّد بعدم التّصريح باسمه الحقيقيّ في المشفى.

عند وصول المعتقلين للمشفى ليلاً يتم استقبالهم من قبِل مَفَرِّزة المخابرات الجويّة في المشفى، ويتم إجراء تحليل دم لحظة وصولهم، تم سؤال أول معتقل عن اسمه فأخبرهم بالرقم، فتمّ صرّبه بشكلٍ شديد حتى نكّر اسمه، لذلك قام الشاهد بالتّصريح باسمه مباشرة عند سؤاله عن اسمه، فلم يتعرّض للضرب.

لا يوجد تنسيق فعلي بين فروع المخابرات المختلفة.. كل منهم دولة مستقلة.

## مِنْ شَهَادَاتِ نَوِي الضَّحَايَا

### بِحُثُكَ عَنِ الْمُخْتَفِينَ يَجْعَلُكَ عُزْصَةً لِلْإِعْتِقَالِ:

يتحدّث عليٌّ عن اعتقال إخوته الثلاثة على فتراتٍ مختلفة بعد بدء الأحداث في سوريا، كان هناك معتقلون من أقرباء عليٍّ، فكان أخوه عادلٌ يسعى للبحث عنهم والعمل على إطلاق سراحهم، وهذا قاده إلى اللقاء مع العديد من السماسرة الذين يعملون مع عناصر النظام وضباط الفروع الأمنية، بعد فترةٍ وأثناء مرور عادل على أحد الحواجز التي تتبع لجيش النظام قاموا باعتقاله، لتبدأ بعدها رحلة بحث الأسرة عن أبنائها المفقودين، تمرُّ فترة يسيرة ثمَّ يصل للأسرة خبرٌ يفيد بوفاة عادل داخل معتقله. وبسبب سوابق مشابهة لتعامل النظام مع أهالي المعتقلين رفضت أسرة عادل أن تقبل خبر وفاة ابنهم، لذلك تابعت العمل وتابعت البحث.

وبعد قيام الجمعية بنشر الصور على موقعها، وجد عليٌّ صورةً أخيه عادل بين صور الضحايا، وبقدر ما حزن على وفاته أخبره جسٌّ من وجدانه العميق:

**لقد ارتاحت نفسه؛ لأنَّ ما كان يراه عادلٌ وأمثاله من التعذيب لا يحتمله بشرٌّ..**

حاليًا يقيم عليٌّ خارج سوريا، وهو مُستعدٌّ لأن يكون مدعيًا في أيِّ محكمة تقوم لمحاكمة المسؤولين عن جرائم القتل والتعذيب.

بعد الاستقبال يتمُّ نزعُ ثياب المعتقلين ويدخلون لعنبر الجويّة داخل المشفى، ويتمُّ وضع من ثلاثة معتقلين إلى ستة على السرير الواحد، ويربطون من خلال أرجلهم، بسلسلة ويتم تقييدهم إلى السرير.

في المشفى كان الخروج إلى الحمام مرّةً يوميًا، مع العلم أنّه كان في المخبرات الجويّة مرتين يوميًا، لذلك كان بجانب كل سرير وعاء بلاستيكيّ يستخدمه المعتقلون للتبول، بالمقابل كان المعتقلون يحتفظون بأكياس الحُبز لاستخدامها للتبرُّز؛ لكون غالب المعتقلين المرضى يعانون من حالاتٍ إسهالٍ شديدة.

كان في المشفى غرفة للتحقيق يتمُّ فيها استجواب المعتقلين الذين لم ينته التحقيق معهم في الفرع، وكانوا يتعرضون لغالب ممارسات التعذيب التي كانت تجري أثناء التحقيق معهم في الفرع.

يحكي محمّد أنّ في المشفى سجّانًا يُسمّيه المعتقلون «عزرائيل»، كان ينتقي معتقلًا ويقوم بإعدامه بشكّلٍ وحشيٍّ، ويُجري الأمر نفسه مع أي معتقل يطلب دواء، أو يشتهي من الألم أثناء مناوبة هذا السجّان.

كان التعذيب داخل المشفى شديدًا، وكان المعتقلون يستيقظون صباحاً ليشاهدوا الجثث في حَمَام العنبر، فيمرون من فوقها للدخول إلى الحمام.

لم يكن التعذيب في المشفى وقت التحقيق فقط، بل كان بعض المُمرّضين يُسيئون للمعتقلين أثناء تقديمهم للخدمة الطّبيّة، ويقومون أحياناً بضرب المُعتقل.

عندما يموت أحد السجناء يتمُّ نقلُ الجثّة من المَهْجَع إلى خارجهِ، ولم يكن واضحًا للشاهد ولا لمعظم المعتقلين إلى أين تذهب الجثث... ولكن ذات يوم دار حديثٌ بين الشاهد ومعتقلٍ آخر، أخبره أنّ بعض السجّانين كان يطلب منه المساعدة في نقل الجثث وتحميلها في سيارّة عسكريّةٍ من موديل زيل، من مكان في المشفى يشبه الهنغار -حسب وصف المعتقل-، كان يتمُّ فيه تجميعُ الجثث.

**من حسن حظ المعتقل محمّد أُطلق سراحه، وكتب له عمر جديد، وهو ينشط حاليًا في قضايا الدّفاع عن المعتقلين والمختفين قسرًا.**

أحد سجّاني عنبر المعتقلين المرضى في مشفى المزة العسكري يُعدم بعض المعتقلين بوحشية؛ لمجرد الشكوى من الألم، أو طلب الدّواء.





- فتشكيل فريق دولي لتوثيق الملف بتيسير من الخارجية القطرية.
- فعرض الملف على مجلس حقوق الإنسان في جنيف.
- فحفظ الداتا وديعةً في دولةٍ مُحايدةٍ؛ لصيانتها من التشكيك ريثما يتم فتح قضية في محكمة متخصصة تنظر في الأدلة.
- فتحليل الصور جنائياً في الصَّبِّ الشرعيِّ، وتحليل الميتا داتا في مختبر الأدلة الرِّقْمِيَّة لمكتب التحقيقات الفِدرالي (FBI).
- فالتَّواصل مع المنظمات الحقوقية الدولية.
- فعرض الملف في مقرِّ محكمة الجنايات الدولية في جلسة استماع خاصة.
- فالتعرُّف على هوية ١٠٪ من المعتقلين بعد عرض صورهم في موقع الجمعية على الإنترنت وتواصل ذويهم مع الجمعية.
- وأخيراً التَّعاون في رَفْع دعاوى أمام المحاكم الوطنية بتقديم الوثائق وتحضير المدَّعين الشَّخصيين.
- كما يعرض التقرير عدداً من شهادات المعتقلين وذوي الضحايا الذين يُعدُّون بحقِّ مفعلي هذا الملف، حين أكملوا المسيرة بالادعاء الشَّخصي ضد الجناة.

يلتزم هذا التَّقرير بعرض الأعمال القانونية التي قامت بها الجمعية السورية للمفقودين ومعتقلي الرأي، لخدمة ملف تعذيب المعتقلين في سورية، الذي سرَّبه المصوِّرُ المُنْشَقُّ عن الشرطة العسكرية، والذي عُرف فيما بعد بلقب: «سيزر».

يشمل التَّقرير الأعمال ذات الصبغة القانونية التي قامت بها الجمعية مستقلةً أو بمشاركة جهة ثانية، والتي تُضَبُّ بصورة مباشرة في دفع الملف إلى القضاء، أو يتوقف عليها دفع الملف إلى القضاء، ولو لم تكن هذه الأخيرة ذات صبغة قانونية.

التزم التَّقرير في عرضه المنهج الوصفيِّ، وترك للقارئ وللجهة التي ستستفيد من التقرير الاستنتاج، اللهمَّ إلا في مواضع تقتضي الاستنتاج، كقراءة الجداول والإحصاءات، أو ما كانت نتيجته بدهية.

كما يعرض التَّقرير الخطوات التي سار فيها الملف حتى دخل ساحة القضاء، مروراً بمحطات مهمة قامت بها الجمعية مع شركاء لها من السوريين والدوليين، بدءاً من:

- تشكيل فريق من المحامين، ووضع خارطة طريق للعمل بالاستعانة بالخبير الدولي محمود شريف بسيوني.



S A F M C D

الجمعية السورية للمفقودين  
ومعتقلي الرأي

SAFMCD.com  
info@safmcd.com

facebook.com/safmcd  
twitter.com/safmcd

+90 (536) 526 72 79 (WhatsApp)

Başak mah. Yunus Emre cad. No: 20/1  
Basaksehir/Istanbul - Turkey